

كراسة الشروط والمواصفات بنظام الممارسة العامة

بشأن تقديم خدمات الرعاية الطبية
للسادة العاملين بجهاز تنمية التجارة الداخلية وأسرةهم

جلسة الرد على الاستفسارات : ٢٠٢٣/٢/٦

جلسة فض المظاريف الفنية : ٢٠٢٣/٢/٢٠

سعر الكراسة: **٣٤٦ جنية** (ثلاثمائة وستة وأربعون جنيهاً)

(شاملة ضريبة القيمة المضافة ١٤٪ وطابع صندوق الشهداء)

يتم سدادها بإحدى وسائل الدفع الإلكتروني

**كراسة الشروط والمواصفات
للممارسة العامة رقم (١) لسنة ٢٠٢٣
للتعاقد على تقديم خدمات الرعاية الطبية
للسادة العاملين بجهاز تنمية التجارة الداخلية وأسرههم
للعام المالي ٢٠٢٢ – ٢٠٢٣ / ٢٠٢٣ – ٢٠٢٤**

	:	اسم مقدم العرض
	:	العنوان
	:	رقم التسجيل التجاري
	:	رقم البطاقة الضريبية
	:	رقم التليفون
	:	البريد الإلكتروني

مقدم العرض:
التوقيع:
الختم:

كراسة الشروط والمواصفات
لتقديم خدمات الرعاية الطبية
للعاملين بالجهاز وأسرههم

فهرس المحتويات

رقم الصفحة	الموضوع	م
٣	مقدمة	١
٤	تعريفات ومصطلحات	٢
٥	الشروط العامة	٣
١٠	العرض الفني	٤
١١	العرض المالي	٥
١٢	الجدول الزمني للطرح	٦
١٣	الشروط الخاصة	٧
١٩	جدول المزايا للتأمين على العاملين وأسرههم	٨
٢٤	التأمينات	٩
٢٥	قائمة المستندات المطلوبة	١٠
٢٦	نموذج خطاب تقديم العرض	١١
٢٨	نماذج بيانات الشركة	١٢
٣٥	نموذج العرض المالي	١٣
٣٦	مقترح عقد تقديم خدمات الرعاية الطبية للعاملين بجهاز تنمية التجارة الداخلية وأسرههم	١٤

"مقدمة"

في إطار حرص جهاز تنمية التجارة الداخلية على تهيئة المناخ المناسب للسادة العاملين لديه وبما ينعكس بشكل إيجابي وملاموس علي رفع مستوي أدائهم للعمل بناءً عليه قام الجهاز بطرح عملية للتعاقد مع أحد الشركات المتخصصة لتقديم خدمات الرعاية الطبية للسادة العاملين بجهاز تنمية التجارة الداخلية وأسرههم .

لذا فإن جهاز تنمية التجارة الداخلية

يدعو " الشركات " المسجلة على بوابة التعاقدات العامة التي تتوافر لديها الخبرات السابقة في تنفيذ وتصميم وإدارة برامج العلاج الطبي للهيئات والمؤسسات عن طريق التعاقد مع المنشآت الطبية المتخصصة في مجال الخدمات الطبية طبقاً للمواصفات والمقاييس العلمية المتعارف عليها داخل (جمهورية مصر العربية) لتقديم خدمات الرعاية الطبية للسادة العاملين لديه وأسرههم وله / لهم سابقة خبرة وكفاءة مشهوده في تلك الخدمات الواردة بالكراسة ويشترط ان تكون مقيدة بمنظومة الفاتورة الإلكترونية للتقدم بعروضهم الفنية والمالية وذلك بنظام الممارسة العامة طبقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهم.

يقتصر استخدام هذه الكراسة ومرفقاتها على الشركات الذين قاموا بشرائها من مقر جهاز تنمية

التجارة الداخلية الكائن بـ " ٤ طريق النصر مع تقاطع مكرم عبيد ، الدور الثاني - مدينة نصر -

القاهرة " المتقدمين بعروضهم على النماذج الأصلية المختومة من الشركة والمرفقة بهذه الكراسة .

تقدم الاستفسارات بشأن هذه الكراسة إن وجدت بمقر الجهاز بمدينة نصر .

رقم الفاكس : ٢٢٧١٥٠١٤

البريد الإلكتروني : mcp@itda.gov.eg

رقم تليفون : ٠١٠٠٨٧٧٩٣٦٦ - ٠١٠٠٢٣٢٣٣٢٧

مقدم العرض:
التوقيع:
الختم:

كراسة الشروط والمواصفات
لتقديم خدمات الرعاية الطبية
للعاملين بالجهاز وأسرههم

تعريفات ومصطلحات

المصطلح	المقصود به
الجهاز:	جهاز تنمية التجارة الداخلية
مقرات الجهاز الخاصة بالمخاطبات:	المقر الرئيسي لجهاز تنمية التجارة الداخلية الكائن ٤ طريق النصر - تقاطع مكرم عبيد - مدينة نصر - القاهرة . فرع الجهاز بمدينة الفسطاط ١٠٩ عمارات الفسطاط - المجاورة الثانية - مصر القديمة - القاهرة .
الكراسة:	هذه الكراسة للإشتراطات المرجعية ومرفقاتها إن وجدت .
اللوائح والقوانين:	قانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهم بشأن التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولوائح الجهاز والقوانين المصرية والقرارات التشريعية وكافة اللوائح والقرارات الوزارية والقواعد التنظيمية المصرية ذات الصلة بالطرح .
العرض:	ويقصد به المستندات التي يعدها ويقدمها مقدم العرض في ضوء كراسة الشروط والمواصفات والخاضعة لقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية بما في ذلك أي مستندات مكتوبة وأي مواد أخرى مقدمة منه .
تاريخ التقديم:	من تاريخ النشر حتى الموعد المحدد لجلسة فتح المظاريف .
العرض المستوفى:	العرض المستوفى لجميع المتطلبات المذكورة تفصيليا في كراسة الشروط والمواصفات المعدة من قبل الجهاز .
العروض غير المستوفاة:	العروض غير المقبولة فنيا .
الجهة المستفيدة:	جهاز تنمية التجارة الداخلية .
الجهة مقدمة العطاء:	الشركات العاملة في مجال تقديم خدمات الرعاية الطبية المميزة عن طريق عقد رعاية طبية يدار من خلال شركة رعاية طبية متخصصة أو من خلال إصدار وثيقة تأمين طبي جماعي صادرة من إحدى شركات التأمين على أن تدار الوثيقة بواسطتها أو بواسطة شركة رعاية طبية تابعة لشركة التأمين مقدمة العرض الفني .
الشروط:	هي الشروط العامة والمالية والمواصفات الفنية للأعمال محل الطرح .
صلاحية العرض:	فترة زمنية قدرها ثلاثة أشهر من التاريخ المحدد لجلسة فض المظاريف الفنية والملتزم فيها مقدم العرض بكل ما ورد بعرضه .
العقد:	مشروع العقد المرفق بالكراسة وما يعبر عنه بعقد أو وثيقة تأمين طبي جماعي لتقديم خدمات الرعاية الطبية للسادة العاملين بجهاز تنمية التجارة الداخلية وأسرههم .

مقدم العرض:
التوقيع:
الختم:

كراسة الشروط والمواصفات
لتقديم خدمة الرعاية الطبية
للعاملين بالجهاز وأسرههم

الشروط العامة

بند ١ : قيمة الكراسة ٣٤٦ جنيه (فقط ثلاثمائة وستة وأربعون جنيها مصري لا غير) شاملة ضريبة القيمة المضافة وطابع الشهيد .

بند ٢ : تقدم العطاءات باليد بمقر جهاز تنمية التجارة الداخلية بمدينة نصر بالقاهرة موقعه من أصحابها علي نموذج خطاب تقديم العرض المختوم بخاتم الجهاز والمؤشر عليه برقم السداد الإلكتروني وذلك خلال مدة أقصاها الساعة الثانية عشر ظهراً من التاريخ المحدد لجلسة فض المظاريف الفنية.

بند ٣ : لن يلتفت لأية عروض ترد للجهاز عن طريق الفاكس أو البريد ، كما أنه لن يلتفت لأية عروض ترد للجهاز غير مغلقة ، ومقدم العرض هو المسئول عن التأكد من تسليم عرضه في المكان وقبل الوقت والتاريخ المحددين لجلسة فض المظاريف الفنية .

بند ٤ : لا يعتد بأي عطاء يرد بعد الميعاد المحدد لفض المظاريف الفنية .

بند ٥ : للجهاز حق تعديل موعد ومكان تقديم العروض وانعقاد لجان فض المظاريف علي أن يتم إعلام مقدمي العروض بالتعديل بموجب إخطار كتابي على عناوين مراسلاتهم المسجلة لدى الجهاز المثبت بطلب سحب الكراسة وذلك قبل الميعاد المحدد لإنعقاد جلسة الفض بعشرة أيام علي الأقل .

بند ٦ : حق توقيع العرض والمراسلات والردود ذات الصلة بهذه الكراسة والإجراءات والترتيبات التعاقدية التي قد تنشأ عنها يكون حصرياً للمفوض بذلك بموجب التفويض الرسمي المعتمد والمصدر من مقدم العرض .

بند ٧ : اللغة العربية هي اللغة المستخدمة في جميع العروض المقدمة والمراسلات والردود والإيضاحات والمناقشات والمفاوضات وكل ما يتعلق بموضوع هذه الكراسة وما قد ينشأ عنها من إجراءات والتزامات تعاقدية مع إمكانية استخدام اللغة الانجليزية للمصطلحات الفنية .

بند ٨ : تعتبر أحكام قانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهم بشأن التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة مكتملة ومتممة لكراسة الشروط والمواصفات .

بند ٩ : تعد كراسة الشروط والمواصفات وما انتهت اليها جلسة الاستفسارات والعرض الفني وكافة الملاحق والمكاتبات المتبادلة بين الجهاز والشركة مقدمة العطاء جزء لا يتجزأ من العقد الذي سيوقع بين الجهة المسندة وبين الجهة المتعاقدة ومكتملة له.

بند ١٠ : للجهاز الحق في إصدار ملاحق لكراسة الشروط والمواصفات تتضمن أية تعديلات يراها سواء بال حذف أو الإضافة أو التعديل على أن تسلم تلك الملاحق - حال إصدارها - لجميع ساحبي

كراسته الشروط والمواصفات على العنوان المثبت طرف الجهاز عند الشراء وذلك قبل آخر موعد لتقديم العروض "جلسة فض المظاريف" وتعتبر هذه الملاحق جزءاً لا يتجزأ منها ومكملاً لها .

بند ١١ : يبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تسليمه باليد بمعرفة مقدم العطاء أو من يفوضه بمقر جهاز تنمية التجارة الداخلية بمدينة نصر وحتى نهاية مدة سريان العطاء وهي ثلاثة أشهر اعتباراً من التاريخ المحدد لفض المظاريف الفنية مع التأكيد على أن مدة سريان خطاب الضمان أربعة أشهر وإذا سحب مقدم العطاء عطاءه قبل الميعاد المحدد لفتح المظاريف الفنية فيصبح التأمين المؤقت المودع حق للجهاز دون حاجة إلى إنذار ، أو اللجوء إلى القضاء ، أو اتخاذ أية إجراءات قانونية ، أو إقامة الدليل على حصول ضرر ويقع ذلك في حالة عدم حضور مقدم العطاء أو من يفوضه جلسة التمارس .

بند ١٢ : على الشركة مقدمة العطاء التوقيع على كافة صفحات كراسته الشروط والمواصفات وختمها بخاتم الشركة وإعادتها مرفقة بالعرض المقدم منها وأن تغلق جميع الأطراف غلقاً جيداً وتختتم من الخارج مع إقرار بأنها راجعت الشروط والمواصفات جيداً وأنها موافقة على جميع الشروط والمواصفات وملزمة بها على أن يكون الإقرار موقعاً ومختوماً بختم الشركة مقدمة العطاء وذلك طبقاً لنموذج خطاب تقديم العرض ، على أن تكون أصول العروض الفنية والمالية مختومة على كل صفحاتها بختم الشركة المقدمة ويتم تقديمها مع الالتزام بالمواعيد الموضحة بالجدول الزمني .

بند ١٣ : على الشركة مقدمة العطاء الالتزام والحفاظ على ترتيب محتويات العطاء مع وضع فواصل بين كل بند من بنود المظروف مع ترقيم كل الأوراق في محتويات العرض بما فيها الغلاف والفاصل وذلك لتسهيل عملية التفريغ والتقييم واختصاراً للوقت والمجهود .

بند ١٤ : لا بد أن تقدم الشركة مقدمة العطاء كافة إمكانياتها الفنية بما يطمئن لجنة البت بأن الشركة مقدمة العطاء لديها خبرات معتمدة ومؤهلة ومعززة بمجموعات عمل متعددة من فنيون وإداريون متخصصون وذوي خبرات قادرة على توفير الخدمات المطلوبة بأعلى مستوى وكفاءة وإلا سوف يتم استبعاد عرض الشركة المتقدم غير الملزمة بهذا الشرط .

بند ١٥ : يجب على مقدمي العطاءات أن يقدموا البيانات الخاصة بالعنوان ورقم الفاكس وعنوان البريد الإلكتروني الخاص بهم التي سوف يرسل الجهاز عليها كل المراسلات والإشعارات المرتبطة بمستندات العطاء ويعتبر هذا العنوان محلاً مختاراً له وأن كافة المكاتبات والمراسلات التي ترسل عليه تنتج أثارها القانونية وفي حالة تغيير العنوان يتعين إخطار الجهاز بالعنوان الجديد بخطاب موصى عليه بعلم الوصول وإلا اعتبرت مراسلتها على هذا العنوان صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية .

بند ١٦ : يتم تسليم جميع الاستفسارات والإيضاحات الخاصة بالكراسة مكتوبة إلى مقر جهاز تنمية التجارة الداخلية بمدينة نصر وفقا للوارد تفصيلاً بالإعلان المنشور بجريدة الأهرام وعلى بوابة التعاقدات العامة على أن يكون آخر موعد لتلقي الاستفسارات يوم الثلاثاء الموافق ٣١ / ١ / ٢٠٢٣ .

بند ١٧ : شراء كراسة الشروط

يتم شراء كراسة الشروط والمواصفات بتقديم الآتي :-

١ - خطاب تفويض من الشركة مقدمة العطاء باسم الشخص الذي سيقوم بشراء الكراسة على أن يكون موقع ومختوم بختم الشركة مقدمة العطاء.

٢ - سداد قيمة شراء الكراسة بإحدى وسائل الدفع الإلكتروني وذلك على النحو التالي :-

- التحويل على حساب الجهاز بالبنك المركزي المصرى رقم (٩/٣٠٠/٦٨١٥١/٥).
- السداد عن طريق البطاقة الائتمانية بواسطة نقطة التحصيل الموجودة بالجهاز.

بند ١٨ : مدة التعاقد

مدة تقديم الخدمة محل هذا العقد عام تجدد تلقائياً بحد أقصى ثلاث سنوات بذات الشروط والمواصفات ما لم يخطر أحد الطرفين الآخر رسمياً برغبته في إنهاء العقد قبل نهاية مدة العقد بثلاثة أشهر على الأقل ، ولا يحق للشركة المتعاقد معها إنهاء التعاقد لأي سبب إلا بعد انتهاء مدة التعاقد على أن يتم إخطار الجهاز بعدم الرغبة في التجديد قبل انتهاء المدة بثلاثة أشهر على الأقل .

بند ١٩ : تجزئة الممارسة

الممارسة كلا ولا تقبل التجزئة ويتم الترسيه وفقا لنتائج الدراسة الفنية والمالية التي تتم في هذا الشأن .

بند ٢٠ : تعديل حجم العقد

يجوز للجهاز زيادة أو نقص حجم التعاقد بما لا يجاوز ١٥ ٪ من كمية كل بند بذات الشروط والمواصفات والأسعار طبقاً لأحكام القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهم.

بند ٢١ : الشطب والتعديل

لا يجوز لمقدم العطاء شطب أي بند من بنود الكراسة أو من المواصفات الفنية أو إجراء أى تعديل فيها مهما كان نوعه ، وإذا رغب فى إبداء أية ملاحظات خاصة بالنواحي الفنية فيثبتها في كتاب مستقل ويتم إرساله إلى عنوان الجهاز للرد عليه فى جلسة الاستفسارات.

بند ٢٢ : التعاقد من الباطن

لا يجوز للشركة مقدمة الخدمة أثناء تنفيذ العقد أن تقوم بتغيير من عهد اليهم ووافق عليهم الجهاز بتنفيذ بعض بنوده من الباطن دون موافقته وتظل الشركة وحدها مسئولة عن أي أفعال أو

أعمال أو أخطاء في تنفيذ العقد ، كما تلتزم باطلاع من عهد إليهم بتنفيذ بعض بنود العملية من الباطن على ما يخصهم من شروط العقد طبقاً لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهم.

بند ٢٣ : حضور جلسة الفض

يجوز لمقدم العطاء أو من يفوضه أن يحضر جلسة فض المظاريف الفنية في الموعد المحدد لذلك لسماع قراءة محتوياتها ولن يلتفت إلى أي ادعاء من صاحب العطاء بحصول خطأ في عطاءه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية .

بند ٢٤ : إلغاء الممارسة

للجهاز الحق في إلغاء الممارسة في أي وقت قبل البت فيها بقرار مسبب من السلطة المختصة إذا استغنى عنها نهائياً أو اقتضت المصلحة العامة ذلك أو إذا لم يقدم سوي عرض وحيد أو لم يبق بعد العطاءات المستبعدة إلا عطاء واحد أو إذا اقترنت العطاءات كلها أو أغلبها بتحفظات أو إذا كانت قيمة العطاء الأقل تزيد على القيمة التقديرية .

بند ٢٥ : قبول أو رفض العروض

للجهاز الحق في قبول أو رفض أيًا من العروض المقدمة لأسباب أمنية تتعارض مع مقتضيات الأمن القومي وبدون أي ارتباط ومسئولية تجاه مقدم العرض .

بند ٢٦ : الكيان القانوني

يجب أن يكون لمقدم العرض كياناً قانونياً مستقلاً قائماً وخاضعاً للقوانين المنظمة والسارية - بجمهورية مصر العربية وفي حالة كون مقدم العرض كيان قانونياً غير مصري يتم تقديم شهادة التسجيل ببلد المقر موثقة من وزارة الخارجية المصرية ، مع وجوب وجود وكيل له بجمهورية مصر العربية

بند ٢٧ : فض المظاريف الفنية

تُعقد جلسة فتح المظاريف الفنية بمقر جهاز تنمية التجارة الداخلية بمدينة نصر في تمام الساعة ١٢ ظهراً يوم الاثنين الموافق ٢٠ / ٠٢ / ٢٠٢٣ ويكون حضور الجلسة لمقدمي العروض أو مندوبيهم بموجب تفويض رسمي وعلى ممثلي مقدمي العطاءات الحاضرين أن يوقعوا لإثبات حضورهم وسيتم فتح التغليف الخارجي وفض المظروف الفني في جلسة فض المظاريف الفنية والتأكد من استكمال العطاء والالتزام بمستندات العطاء وسيقوم الجهاز بإعداد محضر لوقائع جلسة فتح مظاريف العطاءات الفنية .

بند ٢٨ : فض المظاريف المالية

سيقوم الجهاز فور الإنتهاء من تقييم العطاءات الفنية بإخطار مقدمي العطاءات طبقا للقانون بما إذا كانت عطاءاتهم الفنية مقبولة او مرفوضة ، كما يتضمن هذا الإخطار أيضا دعوته مقدمي العطاءات المقبولة فنيا لفتح العطاءات المالية وإجراء الممارسة بين الشركات وسيتم إتباع ذات الخطوات السابق أتباعها بجلسة فض المظاريف الفنية ، وذلك في حضور لجنة البت في الممارسة لإجراء الممارسة بين الشركات المقبولة فنيا ، وعلى مقدم العطاء أو من يفوضه حضور جلسة فض المظاريف المالية والممارسة على أن يحمل مفوض الشركة المتقدمة تفويضا رسميا من الشركة التي يمثلها لكي يسمح له بحضور جلسة فتح المظاريف المالية والممارسة على الشروط والأسعار، ويجب ان يذكر بالتفويض بأن الشخص المفوض له كافة الصلاحيات وإتخاذ القرارات والتمارس على السعر والتوقيع نيابة عن الشركة ، ويجب ان يحتوي التفويض على الاسم بالكامل ورقم بطاقة الرقم القومي الخاصة به ويرفق صورة من البطاقة.

بند ٢٩ : التنازل عن العقد

لا يجوز للمتعاقد النزول عن العقد أو عن المبالغ المستحقة له كلها أو بعضها ، ومع ذلك يجوز أن يتنازل عن تلك المبالغ لأحد البنوك ، ويكتفى في هذه الحالة بتصديق البنك دون الأخلال بمسئولية المتعاقد عن تنفيذ العقد ، كما لا يخل قبول نزوله عن المبالغ المستحقة له بما يكون للجهة الإدارية قبله من حقوق .

بند ٣٠ : تقديم العطاءات

تقدم العطاءات في مظروفين منفصلين :-

المظروف الأول : العرض الفني

المظروف الثاني : العرض المالي

العرض الفني

يجب أن يستوفي العطاء جميع الشروط والقواعد الفنية والمستندات المحددة
في كراسة الشروط والمواصفات ولا يعتبر العرض مرفوضاً فنياً وذلك على النحو التالي :

م	(المستند / البيان) (المطلوب)
١	التأمين المؤقت أو المستند الدال على سدادته .
٢	نسخة من كراسة الشروط والمواصفات بعد التوقيع والختم على جميع الصفحات ويعتبر ذلك قبولاً من الشركة لكل ما ورد فيها ، مع مراعاة عدم تضمين الظروف الفنية أية إشارة إلى الأسعار المقدم عنها العرض المالي ويترتب على عدم الالتزام بذلك استبعاد العطاء .
٣	صورة البطاقة الضريبية على أن تكون سارية المفعول وآخر إقرار ضريبي .
٤	تقديم أصل العطاء (العرض الفني) من أصل واحد + عدد (١) نسخة ضوئية + اسطوانة مدمجة (CD) مع تمييز النسخة الأصلية عن النسخة الضوئية .
٥	مستخرج حديث من السجل التجاري (لا يزيد تاريخه عن ثلاثة أشهر سابقة لتقديم العرض) صورة صحيفة / صحف الشركات أو الاستثمار (شركات الأموال) وعقد / عقود التأسيس (شركات الأشخاص) .
٦	صورة من شهادة التسجيل بضريبة القيمة المضافة لدى مصلحة الضرائب .
٧	كافة المستندات الدالة على سابقة الأعمال والخبرات في مجال تقديم خدمات الرعاية الطبية لمدة لا تقل عن خمس سنوات.
٨	صورة التراخيص الصادرة من الجهات المسئولة لمزاولة النشاط.
٩	بيان الشكل القانوني للجهة مقدمة العطاء والمستندات الدالة على قيامها قانوناً.
١٠	صورة من عقد تأسيس الشركة ومن نظامها الأساسي مع بيان بأسماء الأشخاص المصرح لهم بالتعاقد لحساب الشركة أو المنشأة ومدى هذا الحق وحدوده وأسماء المسئولين مباشرة عن تنفيذ شروط العقود وإمضاء الإيصالات وإعطاء المخالصات باسم الشركة أو المنشأة ونماذج من إمضاءاتهم على أن تكون هذه النماذج على ذات صورة العقد أو التوكيل .
١١	صورة من شهادة التسجيل بمنظومة الفاتورة الإلكترونية .
١٢	آخر تحديث للشبكة الطبية .
١٣	صور عقود وأوامر الإسناد على أن تكون سارية من الجهات التي تم التعاقد معها.
١٤	بيان بالأسعار المتعاقد عليها مع مقدمي الخدمات الأساسية .
١٥	بيانات البنوك المحلية والعالمية التي تتعامل معهم الشركة .
١٦	تفويض حضور لجنة فض المظاريب الفنية والمالية .
١٧	بيانات عن أسماء ووظائف وخبرات الكوادر التي سيسند إليها التنفيذ والإشراف على تنفيذ العملية .
١٨	تعليمات تشغيل الخدمة .

مقدم العرض:
التوقيع:
الختم:

كراسة الشروط والمواصفات
لتقديم خدمة الرعاية الطبية
للعاملين بالجهاز وأسرهم

العرض المالي

يجب أن يحتوى المظروف المالي على ما يلى :

م	(المستند / البيان) (المطلوب)
١	السعر المقدم لسعر اشتراك الفرد / السنة من العاملين بالجنيه المصري لعدد ٥٠٠ موظف .
٢	السعر المقدم لسعر اشتراك الفرد / السنة من الأسر (زوج - زوجه) بالجنيه المصري لعدد ٢٠٠ فرد .
٣	السعر المقدم لسعر اشتراك الفرد / السنة من الأسر (أبناء حتى عمر ٢٥ سنة) بالجنيه المصري لعدد ١٠٠ فرد .
٤	السعر المقدم لسعر اشتراك الفرد / السنة من العاملين بالجهاز من سن ٦١ سنة حتى ٦٥ سنة عند بداية التأمين بالجنيه المصري لعدد ٢٠ فرد.
٥	السعر المقدم لسعر اشتراك الفرد / السنة من الأسر من سن ٦١ سنة حتى ٦٥ سنة عند بداية التأمين بالجنيه المصري لعدد ٢٠ فرد.
٦	يجب تقديم الأسعار بالمظروف المالي وفقا لكل بند من البنود بعالية (١-٢-٣-٤-٥) وذلك لتوحيد أسس المقارنة بين الشركات المتقدمة وذلك وفقا لنموذج العرض المالي المرفق .
٧	تكتب أسعار العرض بالحبر الجاف أو السائل أو الطباعة رقما وحروفا باللغة العربية على أن توقيها من مقدم العطاء .
٨	كل تصحيح في سعر الاشتراك السنوي يجب إعادة كتابته رقما وحروفا وتوقعه من مقدم العطاء قبل تقديمه إلى الجهاز .
٩	يؤخذ في تحديد القيمة بالقيمة المبينة بالتفقيط في حال وجود اختلاف بينها وبين القيمة المبينة بالأرقام .
١٠	يجب أن تكون قائمة الأسعار مؤرخة وموقعة من مقدم العطاء .
١١	يجب أن تحتوى العطاءات المقدمة على سعر موحد مهما اختلف السن أو النوع .
١٢	يجب أن يحتوى المظروف المالي على الأسعار وطريقة السداد وشروط التعاقد وكافة النواحي المالية التي تؤثر في القيمة المالية للعرض .
١٣	مدة سريان العطاء ثلاثة أشهر اعتبارا من التاريخ المحدد لفض المظاريف الفنية .

ملحوظة :-

- جميع أعداد العاملين بالجهاز وأسرهـم المذكورة بالجدول عالية أعداد تقريبية على أن تكون الأسعار شاملة مصاريف الإصدار والمصاريف الإدارية وضريبة القيمة المضافة والضرائب والرسوم والدمغات بكافة أنواعها.
- يجوز بموافقة الجهاز صرف دفعة مقدمة بما لا يجاوز ٢٥ ٪ من قيمة العطاء في حالة طلب الشركة على أن تكون الدفعة المقدمة مقابل خطاب ضمان بنكي معتمد بالقيمة والعملة ذاتهما وغير مقترن بأي قيد أو شرط ويكون ساري المفعول حتى تاريخ الاستحقاق الفعلي لتلك المبالغ .

مقدم العرض:
التوقيع:
الختم:

كراسته الشروط والمواصفات
لتقديم خدمة الرعاية الطبية
للعاملين بالجهاز وأسرهـم

الجدول الزمني للطرح

م	الخطوات التنفيذية	توقيت التنفيذ	اليوم	المدة البيئية بالأيام
١	الإعلان (الجرائد – البوابة)	٢٠٢٣/١/٢١	السبت	—
٢	تاريخ سحب الكراسة	٢٠٢٣/١/٢٢	الأحد	١
٣	آخر موعد لتلقى الإستفسارات	٢٠٢٣/١/٣١	الثلاثاء	٩
٤	جلسة الرد على الإستفسارات	٢٠٢٣/٢/٦	الاثنين	٦
٥	جلسة فض المظارييف الفنية	٢٠٢٣/٢/٢٠	الاثنين	١٤
٦	الإعلان عن نتيجة البت الفني وإخطار المتقدمين	٢٠٢٣/٣/٢	الخميس	١٠
٧	جلسة فض المظارييف المالية والممارسة	٢٠٢٣/٣/١٣	الاثنين	١١
٨	الإعلان عن نتيجة البت المالي وإخطار المتقدمين	٢٠٢٣/٣/١٦	الخميس	٣
٥٤	إجمالي الفترة الزمنية للطرح بالأيام			

مقدم العرض:
التوقيع:
الختم:

كراسته الشروط والمواصفات
لتقديم خدمة الرعاية الطبية
للعاملين بالجهاز وأسره

الشروط الخاصة

يرغب جهاز تنمية التجارة الداخلية ومقره الرئيسي ٤ طريق النصر – تقاطع مكرم عبيد – مدينة نصر – القاهرة في إبرام عقد رعاية طبية يدار من خلال شركة رعاية طبية متخصصة أو من خلال إصدار وثيقة تأمين طبي جماعي صادرة من إحدى شركات التأمين على أن تدار الوثيقة بواسطتها أو بواسطة شركة رعاية طبية تابعة لشركة التأمين مقدمة العرض الفني وذلك للسادة العاملين بالجهاز وأسرههم وفقا للشروط والمواصفات الفنية الواردة بالكراسة وجدول المزايا التأمينية المذكور لاحقا .

على شركات التأمين التقدم بشركة رعاية طبية مبينا بالعرض الفني لها كافة المزايا التي تقدمها شركة الرعاية التي تدير الوثيقة لها ويتم تقييم شركة الرعاية الطبية التي تدير الوثيقة على عدة عناصر والمشار إليها أدناه ، علي أن تكون تلك العناصر من أسس قبول أو رفض العرض الفني لشركة التأمين – ايضا تكون بعض هذه العناصر معيارا للتقييم لدى شركات الرعاية الطبية أو شركات التأمين التي تدار الوثيقة بواسطتها .

- وجود توزيع جغرافي متميز للشبكة الطبية بحيث يتوافر مقدمي الخدمات الطبية بأعداد كبيرة وفي جميع أنحاء الجمهورية.
- مدة الخبرة في مجال إدارة الشبكة الطبية لا تقل عن خمس سنوات.
- رأس مال الشركة المدفوع .
- عدد شركات التأمين التي تتعامل معها .
- عدد العملاء التي تقوم الشركة بتقديم خدمات الرعاية الصحية لهم (حجم المحافظة المدارة) .
- عدد الجهات التي تقوم الشركة بتقديم خدمات الرعاية الصحية لهم .
- مركز خدمة العملاء ٧/٢٤ ومسئول محدد للتعامل مع عقد الجهاز .
- تمتع شركة الرعاية الطبية بوجود نظام الي وسهولة في استخراج الموافقات الطبية و تقارير الخدمة وحسابات المؤمن عليهم.
- وجود مكتب خدمة أو مندوب لشركة الرعاية بالمستشفيات لتيسير تقديم الخدمة الطبية المطلوبة.
- وجود تطبيق إلكتروني للشركة للتعرف علي أقرب مكان لمقدمي الخدمة الطبية .
- تخصيص موظف مختص لبحث شكاوى العاملين بالجهاز وسرعة تنفيذ الموافقات الطبية والالتزام بالتعاون المستمر لإنجاز المطلوب .
- مدة الحصول على الموافقات الطبية المسبقة.
- وجود ميزة إدارة الحالة وذلك لكافة العمليات الجراحية (Case Management).
- وجود خاصية الكشف الطبي اون لاين .

مقدم العرض؛
التوقيع؛
الختم؛

كراسة الشروط والمواصفات
لتقديم خدمة الرعاية الطبية
للعاملين بالجهاز وأسرههم

- الحصول على الموافقات الطبية والرد علي الإستفسارات الطبية وذلك من خلال (رقم الكول سنتر
- تطبيق التليفون المحمول - تطبيق واتس اب - موقع الكتروني لتقديم الخدمات والاستفسارات – البريد الإلكتروني)
- كما يشمل النظام الطبي الآتي :**

- يتم علاج الحالات المرضية السابقة على التعاقد من وعاء التغطية السنوية للفرد .
- يتم علاج حالات الحميات والأمراض المعدية بالمستشفيات او المصحات الحكومية بدرجة العلاج الخاص في حالة عدم توافر العلاج بأحدي مستشفيات الشبكة الطبية التابعة للشركة .
- توفير كافة الخدمات والموافقات الطبية والعلاجية وكافة الأدوية على مدار اليوم وطوال ايام الأسبوع على ان تتضمن أيام الإجازات والمناسبات والعطلات الرسمية .
- يقوم الجهاز بتقييم جودة الخدمات المقدمة من الشركة الطبية بشكل دوري على ان يتم موافاة الجهاز الى مقدم الخدمة الطبية بالشكاوى والإعتراضات والاوزاع المطلوب تعديلها اول بأول وفي حال عدم جودة الخدمات الطبية المقدمة أو عدم إنهاء الشكاوى والإعتراضات وتعديل الأوضاع المطلوبة يحق للجهاز إنهاء التعاقد بعد إخطار الشركة الطبية بمدة ٣٠ يوما .
- أدوية العلاج النفسي تدخل ضمن حدود التغطية لأدوية الأمراض المزمنة طبقا للحالة المرضية وحسب تشخيص الطبيب المعالج .
- تلتزم الشركة بصرف أدوية الفيتامينات أو الأمصال أو اللقاحات أو التطعيمات إذا كانت علاجية وذلك في حدود التغطية لأدوية الأمراض المزمنة والحرية طبقا للحالة المرضية دون تحديد قيمة طالما أنها معتمدة من الطبيب المعالج بالشبكة الطبية أو طبيب خارج الشبكة .
- في حالة قيام الشركة بأية تعديل بالحذف أو الإضافة من وإلى الشبكة الطبية لأي مقدم خدمة يتم موافاة مسئول الملف التأميني بالجهاز به فورا بالطرق المتفق عليها لاحقا حتى يتم الإعلان للعاملين بالجهاز بالتعديل على أن يتم إيجاد بديل بنفس المستوي والمكان الجغرافي وبشرط ألا تخل هذه التعديلات بجودة الخدمة الطبية المقدمة للجهاز.
- يتعين على الشركة التي تدير الخدمة الطبية موافاة مسئول الملف التأميني بالجهاز بنسخة الكترونية معتمدة منها بالشبكة الطبية السارية ومحدثة مرة على الأقل كل شهر في حال وجود أي تعديل بالشبكة.
- في حالة تجاوز متلقي الخدمة للقيمة المالية للتغطية التأمينية يجب ابلاغ مسئول الملف التأميني بالجهاز لعمل اللازم لإرسال موافقة بعمل الاجراء الطبي خصما من (الوعاء المجمع) وعلي أن تتعهد الشركة بإرسال كشوف تفصيلية معتمدة عن كل فرد متجاوز حد التغطية موضحا به تاريخ الصرف ونوعه وقيمه قبل وبعد الخصم حتى قيمة الحد الأقصى للتغطية مرفقا به صورة من مستندات الصرف ، ويحق للجهاز في حالة إعتراض المؤمن عليه طلب مستند الصرف كصورة طبق الأصل من الشركة .

- تلتزم الشركة بمعاملة الحالات السابق تشخيصها حرجة في حال إستقرار حالتها طبياً بناءً على التقارير الطبية ضمن حدود الحد الأقصى للتغطية السنوية للفرد والمقررة بجدول المزايا وليس الجمعية (البول) وذلك بعد الاعتماد من الطبيب المعالج سواء داخل الشبكة الطبية أو خارجها .
- في حالة تلقي الحالات الحرجة علاجاً بالخارج يتمتع المؤمن عليه بالحد الأقصى للتغطية او تجاوزا عن الحد الأقصى في حال موافقة الجهة وفقاً لجدول المزايا لبند الحالات الحرجة على أن يقدم المؤمن عليه للشركة كافة المستندات الدالة على الصرف .
- في حالة حدوث ما يخالف شروط الوثيقة أو العقد سيتم فوراً إخطار الشركة بالمخالفة والعمل على حلها في مدة لا تتجاوز ١٥ يوم مع عدم تكرارها وفي حالة استمرار المخالفة من قبل الشركة يتوقف الجهاز عن سداد الأقساط ويقوم باتخاذ كافة الإجراءات القانونية قبل الشركة .
- تلتزم الشركة بتقديم بيان بما تم صرفه من تعويضات أو إستهلاكات وقيمتها وفقاً للأسعار التعاقدية للسادة المؤمن عليهم شاملاً كافة الخدمات المؤداة على مستوى كل مؤمن عليه وذلك بشكل شهري .
- إصدار بطاقة علاجية (كارنية) (خدمة مباشرة دون موافقة مسبقة) يحمل الرقم التأميني الخاص بكل مؤمن له ولها فاعلية لكل من يشملهم النظام سواء العاملين أو أسرهم الذين يشملهم النظام وفي حالة عدم فاعليتها عند إجراء الكشف أو التحاليل أو الأشعة أو أي إجراء طبي آخر تقوم الشركة بصرف كامل القيمة التي قام المستفيد بدفعها وذلك فور تلقيها طلب الاستعاضة برد القيمة ، وتكون المسؤولية على الشركة المنفذة .
- تكون موافقة الجهاز عن طريق مسئول الملف التأميني لإجراء عملية جراحية أو أي إجراء او توصية طبية بمثابة موافقة من الجهاز .
- الحمل والولادة مغطى من الوعاء سواء كان الحمل قبل أو بعد التعاقد .
- للجهاز الحق في إضافة أعضاء جدد أو رفع أسماء أعضاء في أي وقت من السنة على أن يتم تسوية حالتهم مالياً بنسبة المدة التي قضوها بالوثيقة .
- تصرف الأدوية للأمراض المزمنة (الشهرية) طبقاً لروشته الطبيب المعالج بالكامل سواء من داخل الشبكة الطبية أو من خارجها وتبدأ فور سريان العقد أو الوثيقة كما يتم صرف روشتات الأدوية الأخرى سواء من داخل الشبكة الطبية أو من خارجها بطرق صرف مباشرة وبنظم اليه تسهل من عملية الصرف.
- يتم الموافقة على باقي الخدمات سواء اشاعات أو تحاليل أو عمليات أو أى خدمة طبية وفقاً لجدول المزايا اللاحق بناءً على روشتات وتقارير مقدمي الخدمة سواء من داخل الشبكة الطبية أو من خارجها بنظم اليه تسهل من إجراءات الحصول على الموافقات الطبية للعميل .

- يشترط في الشركات المشاركة في الممارسة تحديد بيان يوضح ماهية الأمراض المزمنة ومتى يتم تصنيف الأدوية على أساس أدوية مزمنة أو أدوية محددة المدة أو أدوية صرف مباشرة مع إرشادات صرف الأدوية عموماً مع العلم بأن هذا البيان ملزم لكافة الشركات ومن ضمن معايير المفاضلة بين الشركات مع توضيح طرق صرف الأدوية المزمنة .
- في حالة إخلال الشركة المنفذة لأي شرط من شروط الاتفاق في أداء الخدمات الطبية يحق للجهاز اتخاذ التدابير والإجراءات المقررة بقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية .

- الإفصاح عن الشبكة الطبية لكافة العاملين وأسرههم عن طريق كتيبات خاصة بالشركة بعدد العاملين ، أو/ إلى نسخة الكترونية لحصول كل فرد على المعلومات الخاصة بالنظام والطرق السليمة لتطبيقه ، مع التزام الشركة بتقديم تصور كامل للشبكة الطبية ونظام العلاج وطرق تلقي الخدمة من خلال الكتيبات أو/ النسخ الإلكترونية الصادرة منها وإخطار الجهاز بأية تغيرات في الشبكة الطبية تفادياً لحدوث مشاكل أثناء تلقي الخدمة على أن يحصل كل مؤمن عليه على نسخة من الكتيب دون رسم للحصول عليه (أحدث إصدار) .

- (المشاركة في الأرباح) انه من المعلوم والمتفق عليه أن الشركة توافق على منح المؤمن له المتعاقد نسبة من الفائض المحقق بوثيقة التأمين الطبي للعاملين بالجهاز في نهاية مدة التأمين المبينة في جدول الوثيقة وفقاً لنظام الشركة المعتمد ويحتسب هذا الفائض بعد انقضاء مدة لا تقل عن ٩٠ يوم من تاريخ انتهاء التأمين .

- يتم عمل اجتماع دوري بحد أقصى كل ٣ شهور لمتابعة تنفيذ الوثيقة المبرمة أو العقد والمشاكل التي تحتاج إلى حلول حال طلب الجهاز ذلك .

- تلتزم الشركة التي سيتم الترسية عليها بموافاة الجهاز ببيان شهري بالمنصرف من العلاج الشهري للأمراض المزمنة للسادة العاملين به وأسرههم وذلك بشكل شهري وايضاً بيان بإستهلاكات الوعاء المجمع وذلك لكل عميل على أن يتم موافاتنا بصور من مطالبات مقدمي الخدمة والفواتير في حالة طلب الجهاز ذلك على أن يتم تسعير كافة الخدمات وفقاً للأسعار التعاقدية .

- تلتزم الشركة التي سيتم الترسية عليها بموافاة الجهاز ببيان شهري بكافة استهلاكات السادة العاملين به وأسرههم وذلك بشكل شهري وذلك لكل عميل على أن يتم موافاتنا بصور من مطالبات مقدمي الخدمة والفواتير في حالة طلب الجهاز ذلك على أن يتم تسعير كافة الخدمات التي يتم استخراجها من وعاء التغطية السنوي للعميل وفقاً للأسعار التعاقدية .

- يشترط أن تتضمن الشبكة الطبية المستشفيات والمراكز الطبية والمعامل ومراكز الأشعة والصيديات المتميزة ومنها على سبيل المثال لا الحصر :-
- (السلام الدولي المعادي - السلام الدولي التجمع الخامس - مصر الدولي - كليوباترا - الجوي التخصصي - القاهرة التخصصي - مستشفى المركز الطبي المقاولون العرب - وادي النيل - الوطني للعيون - العيون الدولي - مستشفى نسائم - الكلي الدولي - دار الفؤاد - الصفا - تبارك للأطفال - مستشفى الجابري - أمان - مركز سبيد كلينك - مركز نسائم) وكذلك الأطباء (د/ حاتم الأطروش (أنف وأذن) - د/ خالد سعد شهاب (استشاري نساء وتوليد) - د/ أشرف فاروق أبادير (جراحة عامة) - د/ تامر عبد الحميد ديهوم (استشاري أطفال) - د/ هشام محمد فرج (استشاري عظام) - وكذلك شبكة الصيدليات (العزبي - سيف - صيديات مصر - كير) ، وشبكة المعامل (المختبر - البرج - ألفا) ، مراكز الأشعة (ألفا سكان - مصر سكان - كايرو سكان - ميجا سكان) وما يماثلها في المستوى الطبي والانتشار.
- يكون للمؤمن عليه الحق في التعامل مع كافة مكونات الشبكة الطبية داخل جمهورية مصر العربية .
- يحق للجهاز طلب إضافة زيادة مخصص الوعاء المجمع بدون حد اقصى خلال فترة تشغيل الوثيقة أو العقد وبدون أي رسوم أو أي مصاريف .
- يتم اضافة الابناء من اليوم الأول للولادة ويتم استقبال المواليد الجدد بالحضانات دون التقيد بإصدار البطاقات الطبية الخاصة بهم ولحين استخراجها .
- يتم تواجد طبيب زائر ٦ زيارات أسبوعيا لمدة ساعتين بالمقر الرئيسي للجهاز والمقر الفرعي .
- تتحمل الشركة كامل قيمة إصدار الكارنيهات الجديدة الخاصة بالسادة المؤمن عليهم وكذا تجديداتها السنوية دون تحمل الجهاز أي مبالغ في مقابل هذا وكذلك استخراج بدل التالف أو الفاقد .
- تلتزم الشركة بتقديم خدمات الرعاية الطبية والصحية المتفق عليها للسادة مشتركى الجهاز من خلال الجهات الطبية المعتمدة والمتفق عليها .
- تلتزم الشركات المشاركة بالممارسة بتقديم بيان بالأسعار المتعاقد عليها من مقدمي الخدمات الأساسية (مستشفيات وصيديات ومراكز اشعة وتحاليل وخلافه) وذلك لتحديد قدرة الشركة على الحصول على أسعار تنافسية وذلك ضمن العرض الفني .

- تغطية تقديم كافة الإجراءات والخدمات الطبية لفيروس كورونا المستجد من كشف طبي وعمل تحاليل طبية واشاعات وكافة الفحوصات الخاصة بها والبروتوكول العلاجي وذلك من التغطية السنوية للفرد .
- لا يتم تصنيف الحالة الطبية على انها غير مغطاة طبيا الا بعد إجراء كل الفحوصات الطبية المطلوبة مثل التحاليل والاشعة المطلوبة للوصول للتشخيص الصحيح والمتابعة مع مسئول الرعاية الطبية بالجهاز.
- يجب توافر نظام الكتروني لدى الشركة يتيح لكل موظف بالجهاز إرسال الموافقات عن طريق الانترنت وطلب اي موافقات او تحويلات او استرداد او إجراء اخر خاص بتوفير الرعاية الطبية وكذلك يتم متابعة هذه الطلبات واستلام الرد عليها من على نفس النظام .
- يجب أن يتيح النظام الكتروني الخاص بالشركة إمكانية دخول المسئول عن إدارة الرعاية الطبية بالجهاز للإطلاع والمتابعة للإستهلاكات الخاصة بالمؤمن عليهم من قبل الجهاز مع إتاحة تسجيل ملاحظات للشركة على أي من البيانات التي تم الاطلاع عليها.
- يجب توفير ممثل للشركة مخصص للجهاز لإستلام وتسليم اي مستندات او مطالبات أو إستردادات واي متعلقات من الجهاز للشركة والعكس في مقرات الجهاز المختلفة.
- يجب توفير مسئول حسابات خاص بالجهاز وان يقوم بالزيارات على الاقل مرة كل ثلاثة شهور لمناقشة اي مشاكل او استفسارات مالية.
- تلتزم الشركة التي سيتم التعاقد معها بإخطار الجهاز بأي موظف أو أحد أفراد أسرته قد وصل استهلاكه الي نسبة ٨٠ ٪ من الحد الأقصى للتغطية التأمينية .
- تلتزم الشركة التي سيتم التعاقد معها بأن تكون الإستردادات وفقاً لآخر قائمة أسعار معتمدة لدى مستشفى مصر الدولي على أن يتم الإلتزام بإرسال نسخة جديدة في حالة وجود أية تغيرات خلال مدة التعاقد وذلك بحد أقصى أسبوعين من آخر تحديث لقائمة الأسعار.

**جدول المزايا للتأمين على العاملين بالجهاز وأسرهم
لبرنامج الرعاية الطبية**

شاملاً الخدمات الأساسية والإضافية للبرنامج + نسبة تحمل ٢٠ ٪ فقط على بند الأدوية

Name : جهاز تنمية التجارة الداخلية	Requested Benefits
مستويات البرنامج "levels"	Plan A No. of subscribers / 800
Territory المنطقة	Egypt
Annual ceiling قيمة التغطية السنوية	EGP 50.000
Age الحدود العمرية	18 Years - 61 Years
Type of service التوجه	توجه مباشر
Medical Network الشبكة الطبية	Network A+ أعلى شبكة طبية ☐
شامل مصاريف الإصدار والمصاريف الإدارية وضريبة القيمة المضافة والضرائب والرسوم والدمغات بكافة أنواعها.	تكلفة الفرد / السنة لعدد ٥٠٠ فرد تقريباً من العاملين بالجهاز
شامل مصاريف الإصدار والمصاريف الإدارية وضريبة القيمة المضافة والضرائب والرسوم والدمغات بكافة أنواعها.	تكلفة الفرد / السنة لعدد ٣٠٠ فرد تقريباً (من أسر العاملين) (الزوج – الزوجة)
شامل مصاريف الإصدار والمصاريف الإدارية وضريبة القيمة المضافة والضرائب والرسوم والدمغات بكافة أنواعها.	تكلفة الفرد / السنة (أبناء حتى عمر ٢٥ سنة)
شامل مصاريف الإصدار والمصاريف الإدارية وضريبة القيمة المضافة والضرائب والرسوم والدمغات بكافة أنواعها.	تكلفة الفرد / السنة من العاملين بالجهاز من سن ٦١ سنة حتى ٦٥ سنة عند بداية التأمين .
شامل مصاريف الإصدار والمصاريف الإدارية وضريبة القيمة المضافة والضرائب والرسوم والدمغات بكافة أنواعها.	تكلفة الفرد / السنة من الأسر من سن ٦١ سنة حتى ٦٥ سنة عند بداية التأمين .

مقدم العرض:
التوقيع:
الختم:

كراسته الشروط والمواصفات
لتقديم خدمة الرعاية الطبية
للعاملين بالجهاز وأسرهم

**تابع / جدول المزايا على العاملين بالجهاز وأسرههم
لبرنامج الرعاية الطبية**

Inpatient & Day Patient Treatment	العلاج داخل المستشفى وعلاج اليوم الواحد
Hospital Accommodation الإقامة داخل المستشفى والعلاج .	Single Room – غرفة أولى ممتازة Full Coverage – مفردة
Surgeons, Physicians Anesthetics Fees أطباء الجراح والمساعدين وطبيب التخدير .	Full Coverage
Prescribed Drugs & Medical Supplies الأدوية والمستلزمات الطبية .	Full Coverage
Operating Theatre Fees غرفة العمليات .	Full Coverage
Physiotherapy, Radiology & Lab Tests العلاج الطبيعي والإشعاعات والتحليلات الطبية .	Full Coverage
الإصابات الناتجة عن الحوادث وما ينتج عنها من تشوهات وما يلزم معها اجراء عمليات تجميل أو مستحضرات طبية .	Full Coverage
Intensive Care & Emergency تحمل تغطية العناية المركزة بحد أقصى ١٤ يوم .	Full Coverage
Surgical body implants مستلزمات الجراح .	Full Coverage
Endoscopes surgery جراحات المناظير .	Full Coverage
Ambulance سيارة الإسعاف في حالة النقل من للمستشفى أو من المستشفى إلى أى جهة علاجية أخرى .	Full Coverage

مقدم العرض:
التوقيع:
الختم:

كراسته الشروط والمواصفات
لتقديم خدمة الرعاية الطبية
للعاملين بالجهاز وأسرههم

**تابع / جدول المزايا على العاملين بالجهاز وأسرهـم
لبرنامج الرعاية الطبية**

العلاج خارج المستشفى	Outpatient Treatment
Full Coverage	العيادات الخارجية . Outpatient service
Full Coverage	تقديم كافة الإجراءات والخدمات الطبية لفيروس كورونا المستجد من كشف طبي وعمل تحاليل طبية واشاعات والبروتوكول العلاجي Corona Virus
Full Coverage – Co-payment 20% - نسبة تحمل العميل	الأدوية الخارجية . وتشمل الادوية المحلية أو المستوردة Medications
Full Coverage	الكشف الطبي بالعيادات الخارجية وعيادات الأطباء وكشف الأسنان لدى الاخصائيين والاستشاريين والأساتذة والعيادات الخارجية بالمستشفيات . Specialists Consultations
Full Coverage	الإشاعات والتحاليل الطبية . Radiology & Lab Tests
Full Coverage (24 Sessions)	العلاج الطبيعي . Physiotherapy

**تابع / جدول المزايا على العاملين بالجهاز وأسرههم
لبرنامج الرعاية الطبية**

Other Benefits	خدمات أخرى
١. تحمل تغطية صرف العلاج الشهري للأمراض المزمنة للسادة المشتركين (نسبة تحمل ٢٠٪) . ٢. تحمل تغطية قلم حقن الأنسولين أو غيارته. ٣. تحمل تغطية الحالات الكبرى للسادة المشتركين وتشمل : جراحة القلب المفتوح أو قساطر القلب العلاجية أو الدعامات الدوائية والطرفية أو السرطان أو إلتهاب الكبد الوبائي أو السوفالدى وبدائله محلى الصنع . ٤. تحليل الـ PCR والقساطر التشخيصية ليست حالات كبرى . ٥. تحمل تغطية الأمراض والخدمات الغير مغطاه طبقا لشروط العقد أو الوثيقة وإستثناءات العقد أو الوثيقة وحالات تجاوز الحد الأقصى للتغطية دون إستهلاكات الوعاء المجمع . ٦. تحمل تغطية تركيبات الأسنان والمسامير والطرايش والإجراءات الغير مغطاه للأسنان . ٧. تحمل النظارات الطبية (الإطار / أو العدسات) كل سنة والعدسات الطبية اللاصقة . ٨. تحمل تغطية متابعة الحمل والولادة والإجهاض القانوني. ٩. وعاء مجمع وذلك بقيمة ٣.٠٠٠.٠٠٠ جم (ثلاثة ملايين جنية) للأدوية المزمنة والحالات الكبرى والأمراض والخدمات الغير مغطاه وحالات تجاوز الحد الأقصى للتغطية دون إستهلاكات الوعاء المجمع وإستثناءات العقد والأمراض والخدمات الغير مغطاه وذلك لجميع المشتركين سنويا ويتم ترحيل المتبقي من الوعاء السنوي الحالي إلى الوعاء السنوي القادم في حالة التجديد . ١٠. يتم تنسيب الوعاء المجمع بالزيادة أو النقصان طبقا للزيادة أو النقص لأعداد المشتركين .	الحالات المزمنة Chronic Conditions الحالات الكبرى major cases الأمراض والخدمات الغير مغطاه Non coverage إستثناءات العقد Contract exceptions Common Pool 3000.000 L.E – / year وعاء تأميني مجمع ثلاثة ملايين جنية
الأسنان Dental Dentist fees-dental X-rays-normal fillings-normal or surgical dental extraction-gum & root treatment وتشمل على سبيل المثال خدمات الكشف - الحشو العادي - الحشو المركب - الخلع البسيط والجراحي - علاج اللثة والجذور - اشعة الاسنان - المسكنات - المضادات - التنظيف وإزالة الرواسب الجيرية وكافة خدمات الأسنان وعلى ألا تشمل التلميع والتقويم والتجميل) .	Full Coverage

**تابع / جدول المزايا على العاملين بالجهاز وأسرهم
لبرنامج الرعاية الطبية**

Direct access	الكشف المباشر (بدون تحويل مسبق).	تقديم خدمات الكشف في الحالات الطبية الطارئة والغير طارئة على السواء للسادة المشتركين مباشرة عند تقديم بطاقات الاشتراك الخاصة بهم (الكارنيهات) داخل الشبكة الطبية .
Reimbursement	الإصابات والحوادث داخل ج .م.ع . الاسترداد النقدي .	تغطية جميع الإصابات التي تحدث للمشاركين داخل جمهورية مصر العربية فقط . ١٠٠٪ من أسعار مستشفى مصر الدولي وفقا لآخر قائمة أسعار .
	توصيل الأدوية الى المقرات الإدارية .	توصيل ادوية العلاج الشهري الى مقرات جهاز تنمية التجارة الداخلية
	كارت التخفيض	تحمل تغطية إصدار عدد ٢ كارت تخفيض لكل مشترك مجانا .
Doctor visit	طبيب الرعاية	٦ زيارات أسبوعياً بمقرات الجهاز ووفقاً للمواعيد التي يتم الإتفاق عليها بين الطرفين على الا تقل عن ساعتين للزيارة الواحدة.
هذا العرض يشمل وثيقة تأمين تكافلي جماعي في حالة الوفاة لأي سبب وعند الإصابة بالعجز الكلى الدائم وعند الإصابة بالعجز الجزئي الدائم على أن تكون مزايا التأمين التكافلي الجماعي كالتالي : إصدار وثيقة تأمين تكافلي جماعي تشمل : - عند الوفاة الطبيعية أو وفاه بأي مرض مبلغ ١٠٠٠٠٠ جنيه . (مائة ألف) - عند الوفاة بحادث مبلغ ١٠٠٠٠٠ جنيه . (مائة ألف) - العجز الكلى الدائم لأي سبب مبلغ ١٠٠٠٠٠ جنيه . (مائة ألف) - العجز الجزئي الدائم لأي سبب مبلغ ٥٠٠٠٠ جنيه (خمسون ألف) وهذه الخدمة تقدم مباشرة بين الجهاز والشركة المصدرة للوثيقة ويصدر بها وثيقة تأمين تكافلي جماعي على أن يتم سداد كافة مصاريف إصدار الوثيقة بمعرفة الشركة التي سيتم اختيارها من بين المتقدمين.		وثيقة تأمين

التأمينات

أ) التأمين المؤقت (الابتدائي) :

على مقدم العرض أن يقوم بسداد مبلغ وقدره ٥٠,٠٠٠ خمسة آلاف جنية مصري لا غير قيمة التأمين الابتدائي (المؤقت) للممارسة العامة ويؤدي التأمين المؤقت بأحدي وسائل الدفع الإلكتروني من خلال منظومة الدفع والتحويل الإلكتروني لوزارة المالية ولا تحسب فائدة على هذا المبلغ - أو ب خطاب ضمان بنكي معتمد صادر من أحد البنوك المرخص لها بإصدار خطابات الضمان الخاضعة لرقابة البنك المركزي المصري غير قابل للإلغاء وفي الحدود المصرح بها للبنك وغير مقيد بأي قيد أو شرط وساري المفعول لمدة اربعة شهور على الأقل من تاريخ أول جلسة لفتح المظاريف الفنية وأن يقر فيه المصرف أن يدفع تحت أمر الجهة المستفيدة مبلغا يوازي التأمين المطلوب أدائه بأكمله عند أول طلب منها دون النظر لأية معارضة لمقدم العطاء ويحق للجهاز مصادرة التأمين المؤقت في حالة عدم التزام الشركة باستكمال الإجراءات التعاقدية ، وفي حال سحب مقدم العطاء عطاءه قبل الميعاد المحدد لفتح المظاريف الفنية فيصبح التأمين المؤقت المودع حقا للجهاز دون حاجة إلى إنذار أو الالتجاء إلى القضاء أو اتخاذ أية إجراءات قانونية أو إقامة الدليل على حصول ضرر .

على أن يرد التأمين الابتدائي إلى أصحاب العطاءات غير المقبولة بعد انقضاء ثلاثون يوما من تاريخ انتهاء مدة سريان العطاء أو بعد سداد التأمين النهائي من قبل صاحب العطاء المقبول وذلك خلال ثلاثون يوما من تاريخ تقديمه لطلب الاسترداد .

ب) التأمين النهائي :

على مقدم العطاء المقبول أن يودع في فترة لا تتجاوز عشرة أيام من تاريخ اليوم التالي لإخطاره بقبول عطاءه تأميناً نهائياً ٥ % من إجمالي قيمة العقد أو الوثيقة كضمان تأمين نهائي علي أن تسدد بنفس طرق سداد التأمين المؤقت بعالية ولا يسترد إلا بتمام تنفيذ التعاقد على أكمل وجه ويتم رد خطاب الضمان في نهاية مدة العقد إلى الطرف الثاني في حالة عدم تجديد العقد لمدة أخرى وفي حال الإخلال بأي شرط من شروط التعاقد يحق للجهاز مصادرة التأمين النهائي وفي حال عدم قيام صاحب العطاء المقبول بأداء التأمين النهائي في المهلة المحددة يكون من حق الجهاز في مصادرة التأمين الابتدائي دون الحاجة لاتخاذ أية إجراءات قانونية ولا يجدد التعاقد حال موافقة الجهاز علي التجديد إلا بعد قيام المتعاقد بتقديم ما يفيد تجديد التأمين النهائي ولا يستحق المتعاقد أية فائدة عن قيمة التأمين النهائي وفي حاله الاخلال بذلك يحق للجهاز مصادرة التأمين النهائي .

وإذا لم يقيم صاحب العطاء المقبول بأداء التأمين النهائي في المهلة المحددة يحق للجهاز إلغاء العقد ، ويصبح التأمين الابتدائي في جميع الحالات من حق الجهاز. كما يكون له الحق أن يخصم قيمة كل خسارة تلحق به من أية مبالغ مستحقة أو تستحق لديه لصاحب العطاء المذكور، وذلك كله مع عدم الإخلال بحقه في الرجوع عليه قضائيا بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطرق الإدارية.

قائمة المستندات المطلوبة

م	المستند
١	شهادة / شهادات التسجيل بدولة المقر موثقة من وزارة الخارجية المصرية (بالنسبة للكيانات الأجنبية المشاركة)
٢	<u>مستندات معايير القدرة والكفاءة المالية</u> أصل القوائم المالية والإيضاحات المتممة وتقارير معتمدة ومختومة من مراقب الحسابات عن سنوات ٢٠١٩-٢٠٢٠-٢٠٢١. يضاف لذلك بيان معتمد ومختوم من مراقب الحسابات بالنسب الخاصة بالمعايير المالية
٣	شهادة معتمدة من مراقب حسابات الشركة تحتوى على المؤشرات المالية الآتية :- (نسب السيولة - نسب الربحية - نسب الاقتراض - نسب زيادة رأس المال) .
٤	نموذج خطاب تقديم العرض .
٥	توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع علي العرض ومرفقاته شخص غير المسئول بالتوقيع عن الشركة)
٦	ما يفيد أن المسئول عن الشركة أو وكيله الذي له حق التوقيع علي العرض لديه صلاحية التوقيع .
٧	رأس المال المدفوع لا يجب أن يقل عن مليون جنيه .
٨	شهادات من الجهات التي تم التعامل معها كسابقة أعمال على أن يكون سارى التعاقد معها .
٩	الهيكل التنظيمي للشركة وأسماء الأشخاص الممكن الاتصال بهم عند الحاجة .
١٠	أسماء ووظيفة من لهم الحق في حضور لجنة فتح المظاريف .
١١	بيان بأسماء وتوقيعات الأشخاص المصرح لهم بالتعاقد لحساب الشركة .
١٣	نماذج بيانات الشركة .
١٤	كافة ما تضمنته الشروط سائلة الذكر .

مقدم العرض:
التوقيع:
الختم:

كراسته الشروط والمواصفات
لتقديم خدمة الرعاية الطبية
للعاملين بالجهاز وأسره

نموذج خطاب تقديم العرض

السيد الأستاذ / رئيس جهاز تنمية التجارة الداخلية

تحية طيبة وبعد،،،

- استجابة لإعلانكم المنشور بتاريخ ٢٠٢٣/١/٢١ وكذلك النشر على بوابة التعاقدات العامة وذلك فيما يخص تقديم عطاءات للممارسة العامة رقم (١) لسنة ٢٠٢٣ تحت عنوان " الممارسة العامة بشأن تقديم " خدمات الرعاية الطبية للسادة العاملين بجهاز تنمية التجارة الداخلية وأسرههم" وطبقا للتعليمات الصادرة لمقدمي العطاءات (شاملة كل الملاحق والمستندات القانونية والإضافات) (التعليمات).
- يتقدم الموقعون أدناه بموجب هذا الخطاب بعطائهم للجهاز طبقا لكراسة الشروط والمواصفات والمستندات القانونية والملاحق لهذا الموضوع وفق ما هو مبين في العرضين الفني والمالي المصاحبين لهذا الخطاب (عطاؤنا).
- نقر بأن التعليمات وكل المستندات التي قدمتموها لنا (شاملة كل المستندات القانونية والملاحق لهذا الموضوع والعرضين الفني والمالي المصاحبين) صحيحة وملزمة شاملة أي جزء من أي من تلك المستندات لم نوقع عليها .
- نقر بأننا قد تعرفنا تماما قبل التقدم بعطائنا على القوانين والقرارات المصرية وكل الأحوال الاجتماعية والسياسية والاقتصادية الأخرى السائدة في هذا المكان وفي مصر والتي قد تؤثر على أعمال التقييم المقدمة في عطائنا وان مسئولية التحقق من هذه المعلومات والبيانات والمستندات تقع على عاتقنا دون أدنى مسئولية على جهاز تنمية التجارة الداخلية وأننا لن نرجع على الجهاز بأية مسئولية في هذا الخصوص.
- القيم المقدمة في عرضنا المالي وكل المعلومات والبيانات المرفقة مع عطائنا كاملة وبدون أي تحفظات أو مضامين فنية و / أو مالية خفية لقد فحصت كل المعلومات والبيانات المشار إليها بدقة تامة وهي دقيقة من كافة النواحي .
- نوافق على الإلتزام بهذا العطاء لمدة ثلاثة أشهر من تاريخ فتح المظاريف الفنية او لمثل تلك المدة التي تم تمديدتها وتحديثها طبقا للتعليمات وسيظل عطاءنا ملزما لنا اثناء تلك المدة.
- مرفق مع عطائنا تأمين العطاء (التأمين الابتدائي) بمبلغ إجمالي وقدره ٥٠٠٠٠ جنية لا غير ويتكون تأمين العطاء من
- (يتحدد : منظومة الدفع والتحويل الإلكتروني / خطاب ضمان) نوافق على قيامكم بمصادرة تأمين العطاء في الظروف وبالطريقة المحددة في تعليمات الممارسة.
- نقر إنكم قد تقومون بإلغاء عملية الممارسة في أي وقت لأي سبب تعتقدون انه مقبول ونقر إنكم لن تتحملوا أي مصاريف تحملناها في تقديم العطاء.
- مرفق مع هذا الخطاب شهادة بصحة توقيعات ممثلينا المفوضين.

مقدم العرض:
التوقيع:
الختم:

كراسة الشروط والمواصفات
لتقديم خدمة الرعاية الطبية
للعاملين بالجهاز وأسرههم

- نشهد بأن هذا العطاء قد تم إعداده بدون اتصال أو تعاون مع شركات أو مؤسسات أخرى وأشخاص آخرين تمت دعوتهم لتقديم عطاءات باستثناء ما قد يكون قد تم إيضاحه للجهاز وتمت الموافقة عليه أصلاً من قبل الجهاز قبل تقديم هذا العطاء مثل تلك الموافقة المرفقة مع عطاءنا.
- نشهد بأن هذا العطاء معتدل من كافة الوجوه ولا يتضمن أي ترتيب سرى أو احتيال.

كما نود الإحاطة بأن البيانات الأساسية لنا كمقدم عرض على النحو التالي :

١	إسم مقدم العرض وصفته	
٢	عنوان المقر الرئيسى	
٣	إسم وتليفون ممثل الشركة	
٤	الفاكس والبريد الإلكتروني	
٥	رقم القيد بالسجل التجاري للشركة وجهة صدوره	
٦	رقم البطاقة الضريبية	

توقيع وختم مقدم العطاء

مقدم العرض:
التوقيع:
الختم:

كراسته الشروط والمواصفات
لتقديم خدمة الرعاية الطبية
للعاملين بالجهاز وأسره

نماذج بيانات الشركة

هذه النماذج تعتبر دليلاً استرشادياً للشركة المتقدمة للعطاء ويتم اعتمادها وختمها كما هي بكراسة الشروط والمواصفات وكذا يتم اعداد نماذج مماثلة على الورق الخاص بالشركة المتقدمة بعد استيفائها بالبيانات المطلوبة وتقديمها بالعرض الفني.

نموذج نقطة الاتصال

	الفرع التابع له المسئول
	عنوان الفرع التابع له
	اسم الشخص المسئول
	المسمى الوظيفي
	هاتف أرضي
	هاتف محمول
	فاكس
	البريد الإلكتروني

نموذج سابقة أعمال الشركة مقدمة العطاء

الشركة	العنوان	الشخص المسئول	التليفونات / البريد الإلكتروني	الأعمال المنفذة	قيمة الأعمال

مقدم العرض:
التوقيع:
الختم:

كراسة الشروط والمواصفات
لتقديم خدمة الرعاية الطبية
للعاملين بالجهاز وأسرهم

نموذج البنوك التي تتعامل معها الشركة

اسم البنك	العنوان	تليفون / بريد إلكتروني

بيانات عامة عن الشركة المقدمة

البند	وصف البند	البيان	ملاحظات
١	عدد العملاء المتعاقد معهم حالياً (يرفق بيان يوضح أسماء العملاء وفترة التعاقد والشخص المسئول في كل شركة وموقعه الوظيفي ورقم الهاتف الخاص به) وذلك بغرض الاستعلام .		
٢	عدد سنوات الخبرة في مجال تقديم خدمات التأمين الطبي .		

مقدم العرض:
التوقيع:
الختم:

كراست الشروط والمواصفات
لتقديم خدمة الرعاية الطبية
للعاملين بالجهاز وأسرهم

شبكة التأمين الطبي

بيان	اسم الطبيب / المستشفى / الصيدلية / معمل التحاليل / مركز الأشعة	التخصص	العنوان	رقم الهاتف
بيان بشبكة التأمين الطبي الخاصة بكل شركة على مستوى جمهورية مصر العربية.	(يتم إرفاق مع العرض الفني المقدم آخر تحديث للشبكة الطبية للمشركة متقدمة العطاء)			

متطلبات عامة وخطة العمل

م	وصف البند	البيان	ملاحظات
١	الوقت اللازم لإرسال رد الإدارة الطبية على الحالات التي تحتاج الى إجراء أي موافقات طبية.		
٢	عدد الساعات المتاح فيها خدمة الإدارة الطبية بالشركة.		يرفق أرقام التليفونات
٣	البيانات المطلوبة من جهاز تنمية التجارة الداخلية لبدء التعاقد وإصدار الكارنيهات.		
٤	نظام التصعيد وما هي المستويات الإدارية لكل مرحلة (Escalation Process)		يتم تقديم ما يفيد ويثبت ذلك مع توضيح اسماء المسؤولين وارقام التليفونات والبريد الالكتروني الخاص بهم .

مقدم العرض:
التوقيع:
الختم:

كراسته الشروط والمواصفات
لتقديم خدمة الرعاية الطبية
للعاملين بالجهاز وأسره

بيان عن مقدمي خدمة أساسية (مستشفيات)

م	بيان	الشخص المسئول (مقدم الخدمة)	رقم الهاتف /الهاتف المحمول
محافظه القاهرة:-			
١	مجموعة مستشفى كليوباترا		
٢	مستشفى دار الفؤاد		
٣	مستشفى السلام الدولي بالمعادي		
٤	المستشفى الجوي بالتجمع الخامس		
٥	مستشفى تبارك للأطفال		
٦	مستشفى السلام بالمهندسين		
محافظه السويس:-			
١	مستشفى الأمل		
٢	مستشفى قناة السويس التخصصي		
محافظه بورسعيد:-			
١	مستشفى عطاء التخصصي		
محافظه الاسماعيليه:-			
١	مستشفى جامعة قناة السويس التخصصي		

مقدم العرض:
التوقيع:
الختم:

كراسته الشروط والمواصفات
لتقديم خدمة الرعاية الطبية
للعاملين بالجهاز وأسره

بيانات عن مقدمي خدمة إضافية (مستشفيات)

م	بيان	الشخص المسئول (مقدم الخدمة)	رقم الهاتف / الهاتف المحمول
١	مستشفى وادي النيل		
٢	مستشفى المركز الطبي العالمي		
٣	مستشفى السعودي الألماني		
٤	مستشفى النهضة الدولي		
٥	مستشفى المعادي العسكري		
٦	مستشفى نساييم		
٧	مستشفى الجيزة التطبيقيين		
٨	مستشفى المركز الطبي المقاولون العرب		
٩	مستشفى روفيدة		
١٠	مستشفى كيدز للأطفال		
١١	مستشفى بايدن		
١٢	مستشفى آل سليمان بمحافظة بورسعيد		
١٣	مستشفى العيون الدولي		
١٤	مستشفى الوطني للعيون		
١٥	إلخ		

مقدم العرض:
التوقيع:
الختم:

كراسته الشروط والمواصفات
لتقديم خدمة الرعاية الطبية
للعاملين بالجهاز وأسرهم

بيانات عن مقدمي خدمة أساسية (صيدليات)

م	بيان	الشخص المسئول (مقدم الخدمة)	رقم الهاتف /الهاتف المحمول
١	صيدلية العزبي		
٢	صيدلية كير		
٣	صيدلية مصر		

بيانات عن مقدمي خدمة إضافية (صيدليات)

م	بيان	الشخص المسئول (مقدم الخدمة)	رقم الهاتف /الهاتف المحمول
١	صيدليات سيف		
٢	صيدليات نورماندي		
٣	صيدلية على وعلى		
٤	صيدليات كير		
٥	صيدلية صحه		
٦	صيدلية المصطفى بمحافظة السويس		
٧	إلخ		

مقدم العرض:
التوقيع:
الختم:

كراسته الشروط والمواصفات
لتقديم خدمة الرعاية الطبية
للعاملين بالجهاز وأسره

بيانات عن شبكة التأمين الطبي

العدد داخل	بيان	م
جمهورية مصر العربية		
	عدد المحافظات التي بها تغطية طبية.	١
	عدد المستشفيات يرفق بيان يوضح أسماء المستشفيات والعناوين والدرجة الخاصة بكل مستشفى.	٢
	عدد الصيدليات يرفق بيان يوضح أسماء ومناطق الصيدليات وأرقام التليفونات الحديثة.	٣
	عدد الأطباء الاستشاريين بالعيادات الخاصة فقط يرفق بيان يوضح اسم الطبيب وتخصصه وأرقام التليفونات الحديثة.	٤
	عدد معامل التحاليل يرفق بيان يوضح أسماء ومناطق معامل التحاليل	٥
	عدد مراكز الأشعة يرفق بيان يوضح أسماء ومناطق مراكز الأشعة	٦
	عدد مراكز العلاج الطبيعي يرفق بيان يوضح أسماء ومناطق مراكز العلاج الطبيعي	٧

مقدم العرض:
التوقيع:
الختم:

كراسته الشروط والمواصفات
لتقديم خدمة الرعاية الطبية
للعاملين بالجهاز وأسره

نموذج العرض المالي

القيمة الإجمالية	القيمة السعرية لاشتراك الفرد / السنة	بنود الأسعار / الأعداد
		السعر المقدم لسعر اشتراك الفرد / السنة من العاملين بالجنيه المصري لعدد ٥٠٠ موظف.
		السعر المقدم لسعر اشتراك الفرد / السنة من الأسر (زوج - زوجة) بالجنيه المصري لعدد ٢٠٠ فرد.
		السعر المقدم لسعر اشتراك الفرد / السنة من الأسر (أبناء حتى عمر ٢٥ سنة) بالجنيه المصري لعدد ١٠٠ فرد
		السعر المقدم لسعر اشتراك الفرد / السنة من العاملين بالجنيه المصري لعدد ٢٠ فرد.
		السعر المقدم لسعر اشتراك الفرد / السنة من الأسر من سن ٦١ سنة حتى ٦٥ سنة عند بداية التأمين بالجنيه المصري لعدد ٢٠ فرد.
القيمة الإجمالية للعقد		

هذا النموذج يعتبر نموذج استرشادي ولا يتم تسجيل أية بيانات بداخله ولكن يتم اعداد مثل هذا النموذج على الورق الخاص بالشركة واستيفاء البيانات الموضحة عاليه بالأرقام والحروف وفقا لما هو موضح بالعرض المالي بالصفحة رقم (١١) بكراسة الشروط والمواصفات على أن يتم ادراجه بالمظروف المالي للشركة متقدمة العطاء ويترتب على عدم الالتزام بذلك استبعاد العطاء .

مقدم العرض:
التوقيع:
الختم:

كراسة الشروط والمواصفات
لتقديم خدمة الرعاية الطبية
للعاملين بالجهاز وأسرهم

مقترح عقد
تقديم خدمة الرعاية الطبية
للعاملين بجهاز تنمية التجارة الداخلية وأسرهـم

مقدم العرض:
التوقيع:
الختم:

كراست الشروط والمواصفات
لتقديم خدمة الرعاية الطبية
للعاملين بالجهاز وأسرهـم

مقترح لعقد تقديم خدمة الرعاية الطبية للعاملين بجهاز تنمية التجارة الداخلية وأسرهـم

انه فى يوم الموافق تم إبرام هذا العقد بين كلا من :-

أولاً : جهاز تنمية التجارة الداخلية.

الكائن مقره : ٤ طريق النصر مع تقاطع مكرم عبيد - مدينة نصر بالقاهرة ويمثله في التوقيع على هذا العقد السيد الأستاذ الدكتور / ابراهيم ع شماوي - بصفته رئيس مجلس ادارة جهاز تنمية التجارة الداخلية

ويشار اليه فيما بعد _____ (طرف أول)

ثانياً : شركة /

الكائن مقرها سجل تجارى رقم بطاقة ضريبية رقم ويمثلها في التوقيع على هذا العقد السيد الأستاذ / - بصفته طبقاً لبيانات السجل التجاري رقم المؤرخ في

ويشار إليه فيما بعد _____ (طرف ثان)

تمهيد

- حيث أن الطرف الأول أبدى رغبته فى التعاقد على تقديم خدمة الرعاية الطبية المتميزة للسادة العاملين بالجهاز وأسرهـم ، وعلى ضوء الدراسة التحليلية والجدوى الاقتصادية ووفقاً لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية ، وحيث أبدى الطرف الثانى استعداداه للقيام بذلك وإتمامه وفقاً للشروط والمواصفات وأية متطلبات أخرى وكما هو منصوص عليه بكراسة الشروط والمواصفات والعطاء المقدم منه ، والذي قبله الطرف الأول .

- وفى ضوء اعتماد السلطة المختصة لإجراءات طرح العملية وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهم الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتهما ، والاعلان وكراسة الشروط والمواصفات المنشورة على بوابة التعاقدات العامة بتاريخ / / بشأن الممارسة العامة رقم ١ لسنة ٢٠٢٣ للتعاقد على خدمة الرعاية الطبية المتميزة للسادة العاملين بالجهاز وأسرهـم .

- ووفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد ، وما أوصت به لجنة البت الفنى فى الممارسة العامة بجلستها المعقودة يوم الموافق من قبول العطاء المقدم من الطرف الثانى بمبلغ وقدرة والذي تمت الترسية بناء عليه باعتباره الأفضل شروطاً والأقل سعراً ومطابقته للشروط والمواصفات الفنية واعتماد السلطة المختصة لتوصية اللجنة بتاريخ / /

وبعد أن أقر الطرفين بأهليتهما وصفتهما للتعاقد اتفاقاً على الآتي :-

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات والعطاء المقدم من الطرف الثانى وكافة المكاتبات والمستندات المتبادلة بين الطرفين ومحاضر لجنة البت فى الممارسة العامة رقم ١ لسنة ٢٠٢٣ وأمر الاسناد المؤرخ / / جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتمماً ومكملاً لأحكامه.

مقدم العرض:
التوقيع:
الختم:

كراسة الشروط والمواصفات
لتقديم خدمة الرعاية الطبية
للعاملين بالجهاز وأسرهـم

البند الثاني

تعتبر الملاحق التالية والمرفقة بهذا العقد جزءاً لا يتجزأ منه :

- ملحق (١) وصف موضوع العقد
- ملحق (٢) الإشتراطات الخاصة
- ملحق (٣) إلتزامات طرفى التعاقد

البند الثالث

أقر الطرف الثانى بأن الغرض من هذا العقد هو تقديم خدمة الرعاية الطبية للسادة العاملين بالجهاز وأسرههم بما يمثله ذلك من توفير العناصر اللازمة ، ووفقاً للمواصفات الفنية والمتطلبات والاشتراطات الواردة بكراسة الشروط ويلتزم بالتعاون والتنسيق مع الطرف الأول لتحقيق هذا الغرض. ويتعين على الطرف الثانى مراعاة كافة القوانين واللوائح والتعليمات والقواعد المعمول بها ذات الصلة بالخدمة محل التعاقد سواء كانت سابقة أو لاحقة على إبرام العقد.

البند الرابع

يلتزم الطرف الثانى بتنفيذ محل هذا العقد وفقاً للممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وطبقاً للمواصفات الفنية والمتطلبات والاشتراطات الواردة بكراسة الشروط وأن يقدم للطرف الاول الخدمة محل هذا العقد لمدة نظير مقابل مقداره وبقيمة اجمالية قدرها شاملة كافة الضرائب والرسوم والتكاليف والنفقات ذات الصلة.

البند الخامس

مدة تقديم الخدمة محل هذا العقد عام تجدد تلقائياً بحد أقصى ثلاث سنوات بذات الشروط والمواصفات ما لم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر رسمياً برغبته فى انتهاء العقد قبل نهاية مدة العقد بثلاثة أشهر على الأقل ، ولا يحق للشركة المتعاقد معها انتهاء التعاقد لأى سبب إلا بعد إنتهاء مدة التعاقد على أن يتم إخطار الجهاز بعدم الرغبة فى التجديد قبل انتهاء المدة بثلاثة أشهر على الأقل .

البند السادس

يسدد الطرف الثانى مبلغاً اجمالياً مقداره فقط وقدره بما يعادل نسبة ٥٪ من اجمالى هذا العقد كتأمين نهائى بطريقة الدفع الإلكتروني على حساب الجهاز رقم (٩/٣٠٠/٦٨١٥١/٥) ، أو بخطاب ضمان بنكى من أحد البنوك التابعة لإشراف البنك المركزى المصرى ويجب أن يظل التأمين سارياً طوال مدة العقد ويتم رد خطاب الضمان فى نهاية مدة العقد إلى الطرف الثانى فى حالة عدم تجديد العقد لمدة أخرى ، أما فى حالة تجديد العقد فإنه يتم تجديد خطاب الضمان أو إستبداله أو إستكمالته بخطاب ضمان آخر فى حالة زيادة أو نقصان قيمة العقد.

البند السابع

قام الطرف الأول بصرف دفعة مقدمة للطرف الثانى من خلال نظم السداد الإلكترونية المعتمدة من وزارة المالية بمبلغ اجمالى مقداره (.....) فقط وقدره) بما لا يجاوز ٢٥٪ من قيمة العطاء مقابل خطاب ضمان بنكى معتمد وغير مقترن بأى قيد أو شرط وغير قابل للإلغاء بالقيمة والعملية ذاتها على أن يسرى هذا الخطاب حتى تاريخ استحقاق صرف هذه المبالغ.

مقدم العرض:
التوقيع:
الختم:

كراسة الشروط والمواصفات
لتقديم خدمة الرعاية الطبية
للعاملين بالجهاز وأسرههم

البند الثامن

يلتزم الطرف الثانى بتقديم الخدمة محل هذا العقد للعاملين بجهاز تنمية التجارة الداخلية وأسرهم على أن يتم ذلك خلال مدة عام تبدأ من وتنتهى فى ويتعهد بالاستمرار فى تنفيذها حتى تمام الانتهاء منها ، كما يتعين عليه توفير جميع العناصر اللازمة للتنفيذ فى التوقيعات المناسبة ، وإذا تأخر فى بدء تنفيذ إلتزاماته عن الموعد سالف البيان يكون للطرف الأول الحق فى توقيع الجزاءات الواردة بالبند السادس والعشرون من هذا العقد .

البند التاسع

يجب على الطرف الثانى أن يودى إلتزاماته التعاقدية بكل دقة ومهنية وباتباع الممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وخطة العمل المقررة فى هذا الشأن ، وأن يتبع أحكام القوانين المعمول بها والقواعد والأصول الفنية ، وأن يتقيد بالتوجيهات والتعليمات التى يصدرها إليه الطرف الأول أو من يمثله أو من ينوب عنه ، ويحافظ على ما يوفره له الطرف الأول لاستخدامه فى تنفيذ إلتزاماته التعاقدية ، وأن يلتزم بالنزاهة والشفافية أثناء تنفيذ العقد ، كما يلتزم بتجنب تعارض المصالح فى المهام التى سوف يقوم بها ومهامه الأخرى ، أو سابق تعاملاته مع الطرف الأول أو غيره وطبقاً للاشتراطات والمتطلبات الواردة بكراسة الشروط ، ويلتزم بالتعاون والتنسيق مع الطرف الأول لتحقيق الغرض من هذا العقد ، وأن يراعى الممارسات الادارية الجيدة وأن يقوم فى كل ما له علاقة بهذا العقد بتقديم النصائح الأمنية وأن يدعم فى كل وقت ويحمى مصالح الطرف الأول فى التعاملات مع غيره .

البند العاشر

يحظر على الطرف الثانى والعاملين لديه إجراء أى ارتباط مع الغير أو الانخراط سواء بطريقته مباشرة أو غير مباشرة فى أى من الأعمال أو الأنشطة التى تتعارض مع تنفيذه لإلتزاماته التعاقدية أو الأعمال الموكولة إليه بمقتضى هذا العقد أو استغلال ما وفره له الطرف الأول لاستخدامه فى تنفيذ محل هذا العقد بأى نوع من أنواع الاستغلال أو الاستخدام وفى حالة مخالفة الطرف الثانى لأى من ذلك فيحق للطرف الأول فسخ العقد .

البند الحادى عشر

على الطرف الثانى أن يقدم للطرف الأول الخدمة محل هذا العقد وفقاً للشروط والمواصفات المتفق عليها ، وأن تكون معبرة ومحقة لمتطلبات الطرف الأول بما فى ذلك كافة المخرجات والمعالجات والمقترحات والتوصيات أو غير ذلك مما يقدمه الطرف الثانى للطرف الأول .

البند الثانى عشر

يضمن الطرف الثانى ما ينشأ عن هذا العقد على الوجه الأكمل ، ويكون مسئولاً عن أى ضرر قد يترتب أو يظهر نتيجة إهماله أو تقصيره أو أى أخطاء ، ولا تعفى موافقة الطرف الأول من مسئولية الطرف الثانى ، وإذا ظهر أى ضرر نتيجة لما تقدم فعلى الطرف الثانى إصلاحه على نفقته ، وإذا قصر فى إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجريه على نفقته وتحت مسئوليته .
ويتعين على الطرف الثانى مراعاة كافة القوانين واللوائح والتعليمات والقواعد المعمول بها ذات الصلة بمحل التعاقد

البند الثالث عشر

أقر الطرف الثانى بحق الطرف الأول فى أن يقوم بنفسه أو بواسطة أى شخص أو جهة يحددها الطرف الأول فى المراجعة أو التفتيش أو التحقق من مستوى تنفيذ الطرف الثانى لإلتزاماته التعاقدية فى أى وقت دون حاجة إلى إخطار أو إذن مسبق وفى حالة اكتشاف مخالفة الطرف الثانى لإلتزاماته يحق للطرف الأول توقيع أى من الجزاءات المنصوص عليها فى البند السادس والعشرون من هذا العقد.

البند الرابع عشر

يلتزم الجهاز بسداد مستحقات الطرف الثانى وفقاً لقيمة الإشتراك الشهرى أو الربع السنوى لإجمالي عدد المشتركين بخدمة الرعاية الطبية وذلك بناءً على تقرير تقدمه لجنة الرعاية الطبية التي تنشأ بمعرفة الطرف الأول بموجب التقارير التى وردت إليها من قبل الطرف الثانى وملاحظات السادة متلقي الخدمة وذلك خلال مدة لا تتجاوز ٣٠ يوم تحسب من تاريخ الفحص والقبول والاعتماد ، علماً بأنه تم الإتفاق على عدد أولى يتم احتساب المطالبة المالية بناءً عليه وهو عدد ٥٠٠ مشترك من العاملين وعدد ٢٠٠ من أسر العاملين لدى الطرف الأول على أن يتم المراجعة والصرف لتسوية بند الحذف والإضافة وذلك من الشهر الأخير قبل نهاية التعاقد .

على أن تكون كافة الأسعار لكافة بنود التسعير شاملة المصروفات الإدارية ومصروفات الإصدار وضريبة القيمة المضافة وكافة الضرائب والرسوم طبقاً للقانون .

البند الخامس عشر

للطرف الأول زيادة أو نقص حجم التعاقد بما لا يجاوز (١٥ ٪) من كمية كل بند بذات الشروط والمواصفات والأسعار ، وفقاً لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهم.

البند السادس عشر

جميع ما ينتج عن هذا العقد والذى قدمه الطرف الثانى لأجل تنفيذ إلتزاماته التعاقدية يُعد ملكاً خالصاً للطرف الأول بما فى ذلك كافة الحقوق بأنواعها المختلفة ، ولا يحق للطرف الثانى استخدامه إلا فيما له علاقة بتنفيذ إلتزاماته التعاقدية ، ويتحمل الطرف الثانى جميع الآثار المترتبة على الادعاءات الصادرة عن الآخرين بسبب تعديه على أى حق أو امتياز أو تصميم أو علامة تجارية أو غير ذلك من ادعاءات .

البند السابع عشر

لا يجوز للطرف الثانى أثناء تنفيذ هذا العقد أن يقوم بتغيير من عهد إليهم ووافق عليهم الطرف الأول بتنفيذ بعض بنوده من الباطن دون موافقة الطرف الأول .
ويظل الطرف الثانى وحده مسئولاً عن أية أفعال أو أعمال أو أخطاء فى تنفيذ العقد ، كما يلتزم بإطلاع من عهد إليهم بتنفيذ بعض بنود العملية من الباطن على ما يخصهم من شروط العقد .

البند الثامن عشر

تكلف لجنة الرعاية الطبية المشكلة من قبل الطرف الأول بإدارة برنامج الرعاية الطبية ووضع الضوابط الخاصة بالوعاء المجمع ومسئولة عن إدارة هذا العقد.

البند التاسع عشر

يُسأل الطرف الثانى عن أية مخالفات تقع لأحكام القوانين واللوائح أو عن سلامة محل هذا العقد ولا يجوز له أو للغير الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن أية أضرار تترتب نتيجة عدم سلامته أو غير ذلك .
ويلتزم الطرف الثانى على نفقته بإجراء ما يلزم لضمان تنفيذ التزاماته التعاقدية بشكل مستمر وبمعدلات الأداء المتفق عليها.

البند العشرون

إذا تأخر الطرف الثانى فى تنفيذ هذا العقد عن الميعاد المحدد به لأسباب خارجة عن إرادته يجوز للطرف الأول اعطائه مهلة دون توقيع مقابل تأخير ، وفى حالة تأخره لأسباب راجعة إليه فيوقع عليه مقابل تأخير يحسب من بداية المهلة وذلك وفقاً لنص المادة ٨٧ من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ .
ولا يخل توقيع مقابل التأخير بحق الطرف الأول فى الرجوع على الطرف الثانى بكامل التعويض المستحق عما أصابه من اضرار بسبب التأخير .

البند الحادى والعشرون

يحظر على الطرف الثانى التنازل عن العقد أو المبالغ المستحقة له كلها أو بعضها ، ومع ذلك يجوز أن يتنازل عن تلك المبالغ لأحد البنوك ويكتفى فى هذه الحالة بتصديق البنك دون الإخلال بمسئولية المتعاقد عن تنفيذ العقد وذلك وفقاً لنص المادة ٩٢ من قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ .

البند الثانى والعشرون

أقر الطرف الثانى عند توقيعه على هذا العقد بعدم صدور أحكام نهائية ضده فى إحدى الجرائم المنصوص عليها فى الباب الرابع من الكتاب الثانى من قانون العقوبات ، أو فى جرائم التهرب الضريبى ، أو الجمركى .

البند الثالث والعشرون

يلتزم الطرف الثانى والعاملين لديه بالمحافظة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات أو مستندات أياً كانت طبيعتها تكون متعلقة بالعقد ويتعهد بعدم إفشائها للغير وذلك طوال مدة سريان العقد أو بعد انتهاءه أو انهائه أو فسخه ، ويعد الإخلال بمبدأ السرية والخصوصية بمثابة إخلالاً جسيماً بشروط العقد ودون الإخلال بأية عقوبة مقررة فى هذا الشأن .

البند الرابع والعشرون

يلتزم الطرف الثانى بتحمل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التى تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيعه وسدادها فى مواعيدها المحددة قانوناً .

البند الخامس والعشرون

اتفق الطرفان على بذل أقصى جهد للإلتزام ببند التعاقد طوال مدة تنفيذه طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية ، وفى حالة حدوث خلاف بينهما أثناء تنفيذه يتم عقد اجتماع مع مسئول إدارة العقد أو ممثل الجهة الإدارية بحسب الأحوال خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشته ، واتخاذ الاجراءات الآتية :-

- ١- فحص شروط التعاقد بكل دقة واتخاذ الحل المناسب للمشكلة .
 - ٢- القيام باعداد تصور عن موضوع الخلاف وتقديم رأى فنى ومالى وقانونى للسلطة المختصة ، ويجوز لها الاستعانة باستشارى متخصص للمساعدة فى دراسة الخلاف وتقديم الرأى .
 - ٣- تسوية الخلاف الذى نشأ بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرفى العقد ، وإذا ترقب على التسوية الودية أى أعباء مالية فيتم عرضها على السلطة المختصة للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف .
- وفى جميع الحالات يلتزم طرفى التعاقد بالاستمرار فى تنفيذ إلتزاماتهما الناشئة عن هذا العقد.

البند السادس والعشرون

فى حالة إخلال الطرف الثانى بأى شرط جوهرى من شروط التعاقد ، يحق للطرف الأول فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثانى وفى الحالتين يكون التأمين النهائى من حق الطرف الأول كما يكون له أن يخصم ما يستحقه وقيمة كل خسارة تلحق به من أى مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثانى لديه ، وفى حالة عدم كفايتها يحق للطرف الأول خصمها من مستحقاته لدى أى جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق ، دون حاجة إلى اتخاذ أى إجراءات قضائية ، وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول فى الرجوع على الطرف الثانى قضائياً بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإدارى ، ولا يحق للطرف الثانى المطالبة باسترداد ما سبق سداده للطرف الأول. وذلك تنفيذاً لحكم المادة (٥١) من قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة الصادرة بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ .

البند السابع والعشرون

يفسخ هذا العقد تلقائياً فى الحالات الآتية :

- ١- إذا تبين أن الطرف الثانى استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب فى تعامله مع الطرف الأول أو فى حصوله على العقد.
- ٢- إذا تبين وجود تواطئ أو ممارسات احتيالية أو فساد أو احتكار من قبل الطرف الثانى .
- ٣- إذا افلس الطرف الثانى أو أعسر .

البند الثامن والعشرون

يسرى على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتهما وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد .

البند التاسع والعشرون

يتم تسوية المنازعات والخلافات التي تنشأ أثناء التنفيذ وفقاً للطرق والشروط والأحكام المنصوص عليها في المادة ٩١ من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨

وفي حالة اللجوء إلى تسوية النزاع قضائياً فیتبع الآتى :-

١- إذا كان المتعاقد معه شخصاً اعتبارياً خاصاً فتختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في أى نزاع ينشأ عن تنفيذ هذا العقد .

٢- إذا كان المتعاقد معه شخصاً اعتبارياً عاماً فتختص الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بمجلس الدولة بالفصل في كافة المنازعات التي قد تنشأ عن تنفيذ أو تفسير هذا العقد .

البند الثلاثون

يُعد الطرف الأول تقييم دورى لأداء الطرف الثانى وعلى مدار فترة تنفيذه لإلتزماته التعاقدية ، ويتم توثيق هذا الأداء أولاً بأول وحتى انتهاء التعاقد ، ويلتزم الطرف الأول بنشر هذا التقييم على بوابة التعاقدات العامة على ان يتضمن النشر بيانات الطرف الثانى ومستوى أدائه ومدى إلتزامه بشروط التعاقد ، وغيرها من بيانات ذات صلة بالتنفيذ ، ويحتفظ الطرف الأول بأصل التقييم بملف العملية .

البند الحادي والثلاثون

أقر الطرف الثانى بأن عنوانه المبين بصدر هذا العقد هو عنوانه أو المحل المختار له ، وأن كافة المكاتبات والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكل آثارها القانونية ، وفي حالة تغييره يتعين عليه إخطار الطرف الأول بالعنوان أو المحل المختار الجديد خلال خمسة عشر يوماً من تاريخه بخطاب مسجل بعلم الوصول ، وإلا اعتبرت مراسلته على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لجميع آثارها القانونية.

البند الثاني والثلاثون

تحرر هذا العقد من عدد (٥) نسخ سلمت إحداهم إلى الطرف الثانى ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ الأخرى للعمل بمقتضاها

الطرف الثانى

الطرف الأول

الدكتور/ ابراهيم ع شماوي

بصفته رئيس مجلس إدارة
جهاز تنمية التجارة الداخلية

مقدم العرض:
التوقيع:
الختم:

كراسته الشروط والمواصفات
لتقديم خدمة الرعاية الطبية
للعاملين بالجهاز وأسره

ملحق رقم (١) وصف موضوع العقد

مقدم العرض:
التوقيع:
الختم:

كراست الشروط والمواصفات
لتقديم خدمة الرعاية الطبية
للعاملين بالجهاز وأسرتهم

ملحق رقم (١) وصف موضوع العقد

- موضوع العقد :-

عقد تقديم خدمة الرعاية الطبية المتميزة للعاملين بجهاز تنمية التجارة الداخلية وأسرههم وذلك بنظام الممارسة العامة ووفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولأئحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتهما.

- مدة العقد :-

مدة تقديم الخدمة محل هذا العقد عام وتجدد تلقائياً بحد أقصى ثلاث سنوات بذات الشروط والمواصفات ما لم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر رسمياً برغبته في إنهاء العقد قبل نهاية مدة العقد بثلاثة أشهر على الأقل ، ولا يحق للشركة المتعاقد معها إنهاء التعاقد لأي سبب إلا بعد انتهاء مدة التعاقد على أن يتم إخطار الجهاز بعدم الرغبة في التجديد قبل انتهاء المدة بثلاثة أشهر على الأقل . مع احتفاظ الطرف الأول بأحقية في فسخ التعاقد في أي وقت ما شاء دون قيد أو شرط حال تدنى مستوى أداء الخدمة .

الطرف الثاني

الطرف الأول

الدكتور / إبراهيم ع شماوى

بصفته رئيس مجلس إدارة
جهاز تنمية التجارة الداخلية

مقدم العرض؛
التوقيع؛
الختم؛

كراسته الشروط والمواصفات
لتقديم خدمة الرعاية الطبية
للعاملين بالجهاز وأسرههم

ملحق رقم (٢) الإشتراطات الخاصة

مقدم العرض:
التوقيع:
الختم:

كراست الشروط والمواصفات
لتقديم خدمة الرعاية الطبية
للعاملين بالجهاز وأسرهم

ملحق رقم (٢)

الإشتراطات الخاصة

- يرغب جهاز تنمية التجارة الداخلية في إبرام عقد رعاية طبية يُدار من خلال شركة رعاية طبية متخصصة أو من خلال إصدار وثيقة علاج طبي جماعي صادرة من إحدى شركات التأمين على أن تدار الوثيقة بواسطتها أو بواسطة شركة رعاية طبية تابعة لشركة التأمين مقدمة العرض الفني وذلك للسادة العاملين بالجهاز وأسرههم وفقاً للشروط والمواصفات الفنية الواردة بالكراسة وجدول المزايا التأمينية المذكور لاحقاً .
- على شركات التأمين التقدم بشركة رعاية طبية مبيناً بالعرض الفني لها كافة المزايا التي تقدمها شركة الرعاية التي تدير الوثيقة لها ويتم تقييم شركة الرعاية الطبية التي تدير الوثيقة على عدة عناصر والمشار إليها أدناه ، على أن تكون تلك العناصر من أسس قبول أو رفض العرض الفني لشركة التأمين – أيضاً تكون بعض هذه العناصر معياراً للتقييم لدى شركات الرعاية الطبية أو شركات التأمين التي تدار الوثيقة بواسطتها :
- وجود توزيع جغرافي متميز للشبكة الطبية بحيث يتوافر مقدمي الخدمات الطبية بأعداد كبيرة وفي جميع أنحاء الجمهورية .
- مدة الخبرة في مجال إدارة الشبكة الطبية لا تقل عن ٧ سنوات.
- رأس مال الشركة المدفوع .
- عدد شركات التأمين التي تتعامل معها .
- عدد العملاء التي تقوم الشركة بتقديم خدمات الرعاية الصحية لهم (حجم المحفظة المدارة).
- عدد الجهات التي تقوم الشركة بتقديم خدمات الرعاية الصحية لهم .
- مركز خدمة العملاء ٢٤/٧ ومسئول محدد للتعامل مع عقد الجهاز .
- تمتع شركة الرعاية الطبية بوجود نظام آلي وسهولة في استخراج الموافقات الطبية وتقارير الخدمة وحسابات المؤمن عليهم
- وجود مكتب خدمة أو مندوب لشركة الرعاية بالمستشفيات لتيسير تقديم الخدمة الطبية المطلوبة.
- وجود تطبيق إلكتروني للشركة للتعرف على أقرب مكان لمقدمي الخدمة الطبية .
- تخصيص موظف مختص لبحث شكاوى العاملين بالجهاز وسرعة تنفيذ الموافقات الطبية والالتزام بالتعاون المستمر لإنجاز المطلوب .
- مدة الحصول على الموافقات الطبية المسبقة .
- وجود ميزة إدارة الحالة وذلك لكافة العمليات الجراحية . Case Management.

مقدم العرض:
التوقيع:
الختم:

كراسة الشروط والمواصفات
لتقديم خدمة الرعاية الطبية
للعاملين بالجهاز وأسرههم

- وجود خاصية الكشف الطبى اون لاين .
- الحصول على الموافقات الطبية والرد على الإستفسارات الطبية وذلك من خلال (رقم الكول سنتر
- تطبيق التليفون المحمول - موقع الكترونى لتقديم الخدمات والاستفسارات - البريد الإلكتروني - تطبيق واتس اب)
- كما يشمل النظام الطبى الآتى :
- يتم علاج الحالات المرضية السابقة على التعاقد من وعاء التغطية السنوية للفرد .
- يتم علاج حالات الحميات والأمراض المعدية بالمستشفيات أو المصحات الحكومية بدرجة العلاج الخاص فى حالة عدم توافر العلاج بإحدى مستشفيات الشبكة الطبية التابعة للشركة .
- توفير كافة الخدمات والموافقات الطبية والعلاجية وكافة الأدوية على مدار اليوم وطوال أيام الأسبوع على أن تتضمن أيام الإجازات والمناسبات والعطلات الرسمية .
- يقوم الجهاز بتقييم جودة الخدمات المقدمة من الشركة الطبية بشكل دوري على أن يوافق الجهاز مقدم الخدمة الطبية بالشكاوى والإعتراضات والأوضاع المطلوب تعديلها أولاً بأول وفى حال عدم جودة الخدمات الطبية المقدمة أو عدم إنهاء الشكاوى والإعتراضات وتعديل الأوضاع المطلوبة يحق للجهاز إنهاء التعاقد بعد إخطار الشركة الطبية بمدة ٣٠ يوماً .
- أدوية العلاج النفسى تدخل ضمن حدود التغطية لأدوية الأمراض المزمنة طبقاً للحالة المرضية وحسب تشخيص الطبيب المعالج.
- تلتزم الشركة بصرف أدوية الفيتامينات أو الأمصال أو اللقاحات أو التطعيمات إذا كانت علاجية وذلك فى حدود التغطية لأدوية الأمراض المزمنة والحرية طبقاً للحالة المرضية دون تحديد قيمة طالما أنها معتمدة من الطبيب المعالج بالشبكة الطبية أو طبيب خارج الشبكة .
- فى حالة قيام الشركة بأية تعديل بالحذف أو الإضافة من وإلى الشبكة الطبية لأى مقدم خدمة يتم موافاة مسئول الملف التأمينى بالجهاز به فوراً بالطرق المتفق عليها لاحقاً حتى يتم الإعلان للعاملين بالجهاز بالتعديل على أن يتم إيجاد بديل بنفس المستوى والمكان الجغرافى وبشرط ألا تخل هذه التعديلات بجودة الخدمة الطبية المقدمة للجهاز.
- يتعين على الشركة التى تدير الخدمة الطبية موافاة مسئول الملف التأمينى بالجهاز بنسخة إلكترونية معتمدة منها بالشبكة الطبية السارية ومحدثة مرة على الأقل كل شهر فى حال وجود أى تعديل بالشبكة.
- فى حالة تجاوز متلقى الخدمة للقيمة المالية للتغطية التأمينية يجب ابلاغ مسئول الملف التأمينى بالجهاز لعمل اللازم لإرسال موافقة بعمل الإجراء الطبى خصماً من (Pool) وعلى أن تتعهد الشركة بإرسال كشوف تفصيلية معتمدة عن كل فرد متجاوز حد التغطية موضحاً به تاريخ الصرف ونوعه وقيمه قبل وبعد الخصم حتى قيمة الحد الأقصى للتغطية مرفقاً به صورة من مستندات الصرف ، ويحق للجهاز فى حالة إعتراض المؤمن عليه طلب مستند الصرف كصورة طبق الأصل من الشركة.

- تلتزم الشركة بمعاملة الحالات السابق تشخيصها حرجة فى حال إستقرار حالتها طبياً بناءً على التقارير الطبية ضمن حدود الحد الأقصى للتغطية السنوية للفرد والمقررة بجدول المزايا وليس المجموعة (Pool) وذلك بعد الاعتماد من الطبيب المعالج سواء داخل الشبكة الطبية أو خارجها .
- فى حالة تلقى الحالات الحرجة علاجاً بالخارج يتمتع المؤمن عليه بالحد الأقصى للتغطية أو تجاوزاً عن الحد الأقصى فى حال موافقة الجهة وفقاً لجدول المزايا لبند الحالات الحرجة على أن يقدم المؤمن عليه للشركة كافة المستندات الدالة على الصرف .
- فى حالة حدوث ما يخالف شروط الوثيقة أو العقد سيتم فوراً إخطار الشركة بالمخالفة والعمل على حلها فى مدة لا تتجاوز ١٥ يوم مع عدم تكرارها وفى حالة استمرار المخالفة من قبل الشركة يتوقف الجهاز عن سداد الأقساط ويقوم بإتخاذ كافة الإجراءات القانونية قبل الشركة .
- تلتزم الشركة بتقديم بيان بما تم صرفه من تعويضات أو إستهلاكات وقيمتها وفقاً للأسعار التعاقدية للسادة المؤمن عليهم شاملاً كافة الخدمات المؤداة على مستوي كل مؤمن عليه وذلك بشكل شهري .
- إصدار بطاقة علاجية (كارنيه) (خدمة مباشرة دون موافقة مسبقة) يحمل الرقم التأمينى الخاص بكل مؤمن له ، ولها فاعلية لكل من يشملهم النظام سواء العاملين أو أسرهم الذين يشملهم النظام وفى حالة عدم فاعليتها عند إجراء الكشف أو التحاليل أو الأشعات أو أى إجراء طبى آخر تقوم الشركة بصرف كامل القيمة التى قام المستفيد بدفعها وذلك فور تلقيها طلب الاستعاضة برد القيمة ، وتكون المسؤولية على الشركة المنفذة .
- تكون موافقة الجهاز عن طريق مسئول الملف التأمينى لإجراء عملية جراحية أو أى إجراء أو توصية طبية بمثابة موافقة من الجهاز .
- الحمل والولادة مغطى من الوعاء سواء كان الحمل قبل أو بعد التعاقد .
- للجهاز الحق فى إضافة أعضاء جدد أو رفع أسماء أعضاء فى أى وقت من السنة على أن يتم تسوية حالتهم مالياً بنسبة المدة التى قضوها بالوثيقة .
- تصرف الأدوية للأمراض المزمنة (الشهرية) طبقاً لروشتة الطبيب المعالج بالكامل سواء من داخل الشبكة الطبية أو من خارجها وتبدأ فور سريان العقد أو الوثيقة كما يتم صرف روشتات الأدوية الأخرى سواء من داخل الشبكة الطبية أو من خارجها بطرق صرف مباشرة وبنظم آلية تسهل من عملية الصرف .
- يتم الموافقة على باقى الخدمات سواء اشاعات أو تحاليل أو عمليات أو أى خدمة طبية وفقاً لجدول المزايا اللاحق بناء على روشتات وتقارير مقدمى الخدمة من داخل الشبكة الطبية للشركة أو من خارج الشبكة الطبية للشركة سواء من داخل الشبكة الطبية أو من خارجها بنظم آلية تسهل من إجراءات الحصول على الموافقات الطبية للعميل .

- الإفصاح عن الشبكة الطبية لكافة العاملين وأسره من طريق كتيبات خاصة بالشركة بعدد العاملين ، أو/ إلى نسخة إلكترونية لحصول كل فرد على المعلومات الخاصة بالنظام والطرق السليمة لتطبيقه ، مع إلزام الشركة بتقديم تصور كامل للشبكة الطبية ونظام العلاج وطرق تلقي الخدمة من خلال الكتيبات أو/ النسخ الإلكترونية الصادرة منها وإخطار الجهاز بأية تغييرات فى الشبكة الطبية تفاديا لحدوث مشاكل أثناء تلقي الخدمة على أن يحصل كل مؤمن عليه على نسخة من الكتيب دون رسم للحصول عليه (أحدث إصدار).
- (المشاركة في الأرباح) إنه من المعلوم والمتفق عليه أن الشركة توافق على منح المؤمن له المتعاقد نسبة من الفائض المحقق بوثيقة التأمين الطبى للعاملين بالجهاز فى نهاية مدة التأمين المبينة فى جدول الوثيقة وفقا لنظام الشركة المعتمد ويحتسب هذا الفائض بعد انقضاء مدة لا تقل عن ٩٠ يوم من تاريخ انتهاء التأمين.
- يتم عمل اجتماع دورى بحد أقصى كل ٣ شهور لمتابعة تنفيذ الوثيقة المبرمة أو العقد والمشاكل التى تحتاج إلى حلول حال طلب الجهاز ذلك.
- تلتزم الشركة بموافاة الجهاز ببيان شهرى بالمنصرف من العلاج الشهري للأمراض المزمنة للسادة العاملين به وأسره وذلك بشكل شهرى وأيضا بيان باستهلاكات الوعاء المجمع وذلك لكل عميل على أن يتم موافاتنا بصور من مطالبات مقدمي الخدمة والفواتير فى حالة طلب الجهاز ذلك على أن يتم تسعير كافة الخدمات وفقا للأسعار التعاقدية.
- تلتزم الشركة بموافاة الجهاز ببيان شهرى بكافة استهلاكات السادة العاملين به وأسره وذلك بشكل شهرى وذلك لكل عميل على أن يتم موافاتنا بصور من مطالبات مقدمي الخدمة والفواتير فى حال طلب الجهاز ذلك على أن يتم تسعير كافة الخدمات التى يتم استخراجها من وعاء التغطية السنوي للعميل وفقا للأسعار التعاقدية.
- يشترط أن تتضمن الشبكة الطبية المستشفيات والمراكز الطبية والمعامل ومراكز الأشعة والصيديات المتميزة ومنها على سبيل المثال لا الحصر :-
(السلام الدولي المعادي - السلام الدولي التجمع الخامس - مصر الدولي - كليوباترا - الجوي التخصصي - القاهرة التخصصي - مستشفى المركز الطبى المقاولون العرب - وادي النيل - الوطني للعيون - العيون الدولي - مستشفى نسائم - الكلي الدولي - دار الفؤاد - الصفا - تبارك للأطفال - مستشفى الجابري - أمان - مركز سبيد كليك - مركز نسائم) وكذلك الأطباء (د/ حاتم الأطروش (أنف وأذن) - د/ خالد سعد شهاب (استشاري نساء وتوليد) - د/ أشرف فاروق أبادير (جراحة عامة) - د/ تامر عبد الحميد ديهوم (استشاري أطفال) - د/ هشام محمد فرج (استشاري عظام) - وكذلك شبكة الصيدليات (العزبي - سيف - صيديات مصر - كير) ، وشبكة المعامل (المختبر - البرج - ألفا) ، مراكز الأشعة (ألفا سكان - مصر سكان - كايرو سكان - ميجا سكان) وما يماثلها في المستوى الطبى والانتشار.
- يكون للمؤمن عليه الحق في التعامل مع كافة مكونات الشبكة الطبية داخل جمهورية مصر العربية .

- يحق للجهاز طلب إضافة زيادة مخصص للوعاء المجمع بدون حد أقصى خلال فترة تشغيل الوثيقة أو العقد .
- يتم إضافة الأبناء من اليوم الأول للولادة ويتم استقبال المواليد الجدد بالحضانات دون التقيد بإصدار البطاقات الطبية الخاصة بهم ولحين استخراجها .
- يتم تواجد طبيب زائر ٦ زيارات اسبوعياً لمدة ساعتين بالمقر الرئيسي للجهاز والمقر الفرعي .
- تتحمل الشركة كامل قيمة إصدار الكارنيهات الجديدة الخاصة بالسادة المؤمن عليهم وكذا تجديداتها السنوية دون تحمل الجهاز أي مبالغ في مقابل هذا وكذلك استخراج بدل التالف أو الفاقد .
- تلتزم الشركة بتقديم خدمات الرعاية الطبية والصحية المتفق عليها للسادة مشتركى الجهاز من خلال الجهات الطبية المعتمدة والمتفق عليها .
- لا يتم تصنيف الحالة الطبية على أنها غير مغطاة طبياً إلا بعد إجراء كل الفحوصات الطبية المطلوبة مثل التحاليل والأشعة المطلوبة للوصول للتشخيص الصحيح والمتابعة مع مسئولى الرعاية الطبية بالجهاز.
- يجب توافر نظام إلكترونى لدى الشركة يتيح لكل مشترك بالجهاز إرسال الموافقات عن طريق الإنترنت وطلب أي موافقات أو تحويلات أو استرداد أو إجراء آخر خاص بتوفير الرعاية الطبية وكذلك يتم متابعة هذه الطلبات واستلام الرد عليها من على نفس النظام .
- يجب أن يتيح النظام الإلكتروني الخاص بالشركة إمكانية دخول المسئول عن إدارة الرعاية الطبية بالجهاز للإطلاع والمتابعة للإستهلاكات الخاصة بالمؤمن عليهم من قبل الجهاز مع إتاحة تسجيل ملاحظات للشركة على أي من البيانات التي تم الاطلاع عليها.
- يجب توفير ممثل للشركة مخصص للجهاز لاستلام وتسليم أى مستندات أو مطالبات أو استردادات وأي متعلقات من الجهاز للشركة والعكس في مقرات الجهاز المختلفة.
- يجب توفير مسئول حسابات خاص بالجهاز وأن يقوم بالزيارات على الأقل مرة كل ثلاثة شهور لمناقشة أي مشاكل أو استفسارات مالية.
- تلتزم الشركة التي سيتم التعاقد معها بإخطار الجهاز بأي موظف أو أحد أفراد أسرته قد وصل استهلاكه إلى نسبة ٨٠ % من الحد الأقصى للتغطية التأمينية .
- يجوز بموافقة الجهاز صرف دفعة مقدمة بما لا يتجاوز ٢٥ % من قيمة العطاء في حالة طلب الشركة على أن تكون الدفعة المقدمة مقابل خطاب ضمان بنكي معتمد بالقيمة والعملية ذاتهما وغير مقترن بأي قيد أو شرط ويكون ساري المفعول حتى تاريخ الاستحقاق الفعلي لتلك المبالغ.
- تلتزم الشركة التي سيتم التعاقد معها بأن تكون الإسترادات وفقاً لآخر قائمة أسعار معتمدة لدى مستشفى مصر الدولي على أن يتم الإلتزام بإرسال نسخة جديدة في حالة وجود أية تغيرات خلال مدة التعاقد وذلك بحد أقصى أسبوعين من آخر تحديث لقائمة الأسعار.

الطرف الثاني

الطرف الأول

الدكتور / إبراهيم ع شماوي

بصفته رئيس مجلس إدارة
جهاز تنمية التجارة الداخلية

مقدم العرض:
التوقيع:
الختم:

كراسته الشروط والمواصفات
لتقديم خدمة الرعاية الطبية
للعاملين بالجهاز وأسره

ملحق رقم (٣) إلتزامات أطراف العقد

مقدم العرض:
التوقيع:
الختم:

كراست الشروط والمواصفات
لتقديم خدمة الرعاية الطبية
للعاملين بالجهاز وأسرتهم

ملحق رقم (٣) إلتزامات أطراف التعاقد

أولاً : إلتزامات تسرى في حق كافة أطراف التعاقد :

١- يلتزم كافة أطراف التعاقد بالقوانين والقرارات التالية :

• أحكام القانون المدني المصري .

• القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية .

• القرار الجمهوري رقم ٣٥٤ لسنة ٢٠٠٨ بشأن إنشاء جهاز تنمية التجارة الداخلية .

• لوائح الجهاز والقوانين المصرية والقرارات التشريعية وكافة اللوائح والقرارات الوزارية والقواعد

التنظيمية المصرية ذات الصلة بالطرح .

• موافقة السيد الدكتور / رئيس الجهاز على السير في إجراءات الطرح محل التعاقد .

٢- تكون الالفاظ والتعبيرات التالية وتعليمات التشغيل جزءاً لا يتجزأ من العقد :-

تاريخ بدء سريان التعاقد وتشغيل الخدمة : هو تاريخ التعاقد

مقرات الجهاز :

- المقر الرئيسي لجهاز تنمية التجارة الداخلية الكائن ٤ طريق النصر - تقاطع مكرم عبيد - مدينة

نصر - القاهرة

- فرع الجهاز بمدينة الفسطاط ١٠٩ عمارات الفسطاط - المجاورة الثانية - مصر القديمة - القاهرة .

خدمة الرعاية الأولية (طبيب الرعاية الأولية) : والمقصود به تواجد طبيب تابع للطرف الثاني والتي

إلتزمت شركة..... بتواجده بمقرات الجهاز" بمدينة نصر - الفسطاط" ستة أيام بالأسبوع تكون

مهمته تقديم خدمة الرعاية الأولية الكشف على ألا تقل فترة تواجده عن ساعتين بالزيارة الواحدة .

وهم أطباء من ذوى الخبرات الطبية المميزة في تخصصات (طب الأسرة ، الباطنة ، الجراحةالخ)

وتكون مهمتهم أيضاً :

- القيام بمناظرة الحالات وعمل الإسعافات الأولية .

مقدم العرض:

التوقيع:

الختم:

- القيام بكتابة الوصفة الطبية والأدوية .
 - القيام بتحويل المشتركين لمراكز الأشعة ومعامل التحاليل .
 - القيام بتحويل المشتركين لخدمات الأسنان والعلاج الطبيعي فى حالة الإحتياج .
 - زيارات لبعض الحالات بالمستشفيات فى حالة الإحتياج .
 - عمل محاضرات فى الطب الوقائي والإسعافات الأولية .
- مسئول خدمة العملاء :** هو شخص مسئول عن حل أى مشكلات أو عقبات تخص الخدمة الطبية وتواجه السادة المشتركين بجهاز تنمية التجارة الداخلية .
- الفحوصات :** كل الفحوصات الموصوفة بواسطة طبيب الرعاية الأولية أو الأطباء المعتمدين والتي من الممكن أن تتضمن الإختبارات المعملية والإشاعات وكافة الإجراءات الطبية إن لزم .
- الأدوية الموصوفة :** الأدوية المحلية أو المستوردة المصرح بها والموصوفة بواسطة طبيب الرعاية الأولية أو الأطباء المعتمدين من خلال وصفة طبية معتمدة فى حدود التشخيص الطبي للحالة .
- المشارك - مشتركى الطرف الأول :** هو المستفيد من الخدمة.
- المشاركين الجدد :** أي إضافة تطرأ على قائمة الأسماء المرسله من الطرف الأول بعد تاريخ بداية التعاقد.
- قائمة أسماء المشتركين :** قائمة تُعد عند كتابة العقد بواسطة الطرف الأول بأسماء المستفيدين بالخدمة من أفراد وعائلاتهم وتكون تحت مسؤوليته علما بأنه تم الإتفاق على عدد أولى يتم احتساب المطالبة المالية الأولى بناءً عليه وهو عدد ٥٠٠ مشترك من السادة العاملين وعدد ٢٠٠ من أسر العاملين .
- العلاج الداخلى :** الخدمات الطبية المتعارف عليها والتي تؤدي عند الحجز بالأقسام الداخلية للمستشفيات أو بأقسام الرعاية المركزة وتشمل تكاليف الإقامة بالدرجة المتفق عليها بجدول المنافع ، أجر الطبيب والجراحين والمساعدين والتخدير والتمريض ومستلزمات الجراح وتكاليف فتح غرفة العمليات والمستهلكات الطبية المتعارفة (طبقاً لما هو وارد بجدول المزايا) .
- قائمة مقدمى الخدمة الطبية (الهيئة الطبية المعتمدة) :** قائمة مفصلة لمقدمي الخدمة وتشمل المستشفيات بأنواعها ، مراكز الأشعة والتحاليل الطبية ، مراكز العلاج الطبيعي والأسنان ، مراكز جراحات وعلاجات اليوم الواحد ، العيادات الخاصة والصيدليات ... إلخ وذلك بشرط توافر الشروط والتراخيص التى تقرها وزارة الصحة ونقابة الأطباء وهى معلنة وقابلة للتغيير بإضافة بعض مقدمي الخدمة وصولاً إلى مستوى أمثل من الخدمة .

الحد الأقصى للتغطية السنوية: يقصد بها الحد الأقصى المسموح به " التغطية السنوية " لكل مشترك من مشتركى الطرف الأول للعلاج سنوياً دون إستهلاكات الوعاء المجمع على أن يتم المحاسبة وفقاً للأسعار التعاقدية التعاقدية التى تم إبرامها الطرف الثانى مع مقدمى الخدمة وذلك وفقاً لمستوى الإشتراك المتعارف عليه (طبقاً لما هو وارد بجدول المزايا).

النطاق الجغرافى للبرنامج: ويقصد بها الحدود الجغرافية للتغطية الطبية لشركة (طبقاً لما هو وارد بجدول المزايا).

الإشراف الطبي: وتعنى المتابعة بواسطة الأطباء المعتمدين خلال وبعد العملية.
العمليات الجراحية: كل العمليات الجراحية التي يحتاجها المشترك طبقاً لرأى طبي عن طريق أطباء الرعاية الأولية أو الأطباء المعتمدين سواء داخل الشبكة الطبية أو خارجها (تغطى طبقاً لما هو وارد بجدول المزايا).

الكشف المباشر: يتم الاستفادة بخدمات برنامج الكشف المباشر دون الحصول على تحويل مسبق حيث يتوجه المشترك مباشرة إلى أي جهة طبية موجودة داخل الشبكة الطبية المقدمة من الطرف الثانى سواء فى الحالات الطبية الطارئة والغير طارئة على السواء للسادة مشتركى الطرف الأول مباشرة عند تقديم بطاقات الإشتراك الخاصة بهم (الكارنيهات) داخل الهيئة الطبية المعتمدة للطرف الثانى (تغطى طبقاً لما هو وارد بجدول المزايا).

الطوارئ: هى الحادث أو المرض المفاجئ الذى لا يمكن تأجيل علاجه لمدة ساعات أو حتى الحصول على خطاب تحويل من الشركة وتشمل على سبيل المثال (قى دموى - الغيبوبة - آلام حادة بالصدر - نوبات الصرع - مغص كلوى - إحتباس بولى - الجروح النازفة - الصدمات - إختناق الخصية والفتق - آلام حادة بالبطن - إستنشاق أو بلع أجسام غريبة - النزيف بأنواعه - الكسور - الإختناق - نوبات الربو - إنفجار العين - الولادة - الحروق) على أن يتم تقديم كافة خدمات الطوارئ بالمستشفيات بموجب الكارنيه فقط (تغطى طبقاً لما هو وارد بجدول المزايا).

خدمات العلاج الخارجى: ويقصد بها الخدمات الطبية المتعارف عليها والتي تؤدى من خلال العيادات والمراكز الطبية الخاصة والعيادات الخارجية للمستشفيات وتشمل خدمات الكشف والإستشارات الطبية والفحوص العملية والأشعة وخدمات صرف الأدوية وخدمات العلاج الطبيعى (تغطى طبقاً لما هو وارد بجدول المزايا).

الأشعة والتحاليل الطبية: قائمة التحاليل والأشعة الروتينية المدونة على نموذج شركة.....مباشرة دون الرجوع لإدارة الشركة داخل أي معمل أو مركز أشعة معتمد وهذه

الفحوصات لا تحتاج موافقة مسبقة من الإدارة الطبية ويتم إجرائها مباشرة طبقاً لنموذج الشركة على سبيل المثال (رسم القلب العادى- جميع أنواع الأشعة العادية – الموجات فوق الصوتية للبطن والحوض – التحاليل الروتينية بغرض التشخيص مثل تحليل البول أو البراز أو الكوليسترول أو صورة الدم أو سرعة الترسيب أو وظائف الكبد أو وظائف الكلى ... إلخ) ما عدا تحاليل الفيروسات والأنسجة ودلالات الأورام والهرمونات يتم عملها بموافقة مسبقة من إدارة الطرف الثانى وذلك بعد عرض التشخيص عليه على أن يتم تقديم هذه الخدمة بمعامل التحاليل والأشعات المتخصصة وغير مسموح بإجرائها بالمستشفيات إلا فى الحالات الطارئة (تغطى طبقاً لما هو وارد بجدول المزايا).

الأدوية (الوصفة الطبية) : هى الأدوية المسجلة بوزارة الصحة والمصرح تداولها داخل جمهورية مصر العربية والموصوفة لعلاج حالة مرضية مستدعية وبواسطة طبيب مصرح له بذلك على أن يتم صرف الدواء مباشرة بموجب روصتة (نموذج الدواء الخاص بالطرف الثانى) بواسطة طبيب الرعاية الأولية أو الإستشاريين المتعاقدين مع الطرف الثانى أو الأطباء من خارج الشبكة الطبية من أى صيدلية واردة فى الهيئة الطبية للطرف الثانى بشرط أن تتضمن كافة بيانات المريض وختم الهيئة (يغطى طبقاً لما هو وارد بجدول المزايا).

يتم صرف الأدوية المزمنة بعد الإطلاع على التحاليل أو الفحوصات الطبية التى تدعم التشخيص عن طريق إدارة الطرف الثانى ووفقاً للضوابط التى تضعها لجنة الرعاية الطبية المشكلة من قبل الطرف الأول (يغطى طبقاً لما هو وارد بجدول المزايا).

علاج الأسنان : ويقصد بها خدمات الحشو العادى والحشو المركب والخلع البسيط والجراحى وعلاج اللثة والجذور وأشعة الأسنان والمسكنات والمضادات والتنظيف وإزالة الرواسب الجيرية وكافة خدمات الأسنان فيما عدا التركيبات والمسامير والطرايبش فيتم تغطيتها من الوعاء المجمع وفقاً للضوابط التى تضعها لجنة الرعاية الطبية المشكلة من قبل الطرف الأول (تغطى طبقاً لما هو وارد بجدول المزايا).

العلاج الطبيعى : يتم تغطية بند العلاج الطبيعى داخل الهيئة الطبية للطرف الثانى داخل مراكز العلاج الطبيعى وذلك وفقاً لتوصية الأطباء المعتمدين والإستشاريين (تغطى طبقاً لما هو وارد بجدول المزايا).

البصريات : يتحمل الطرف الثانى تغطية علاج العيون بالكامل داخل الهيئة الطبية المعتمدة ويتم تغطية النظارات الطبية والعدسات الطبية اللاصقة أو دعم عملية ليذك من الوعاء المجمع (طبقاً لما هو وارد بجدول المزايا).

الأمراض المزمنة: هى أى مرض طبي يستمر أو يتكرر لأكثر من ثلاثة أشهر ويتطلب علاجاً طبياً طويلاً الأمد وذلك لتقليل حدة الأعراض والتحكم فى الوظائف الحيوية وتحسين جودة الحياة وتشمل على سبيل المثال وليس الحصر (الضغط – السكر – القلب – أمراض الكبد) (تغطى طبقاً لما هو وارد بجدول المزايا) .

الحالات الطبية الكبرى "الحرجة": هي الحالات التي تعرض حياة المريض لخطر الموت وتحتاج إلى علاج طبي مكثف لفترة زمنية طويلة وتشمل على سبيل المثال وليس الحصر " حالات السرطان والفشل الكلوى والكبدى والحالات التى تستدعى إجراء قساطر القلب العلاجية أو الدوائية أو جراحات القلب المفتوح (تغطى طبقاً لما هو وارد بجدول المزايا) .

الأمراض والخدمات الغير مغطاه وإستثناءات العقد: هذا البند يغطى فقط الأمراض والخدمات الغير مغطاه وإستثناءات العقد (تغطى طبقاً لما هو وارد بجدول المزايا) .

مستلزمات الجراح: وهى على سبيل المثال (منظم ضربات القلب ، صمامات القلب ، العدسات المنزوعة داخل العين ، شبكة البرولين ، الأسلاك المعدنية ، القفص الكربونى ، الصمامات المنزوعة داخل المخ والشرايح والمسامير، وأى مستلزمات أخرى تطلب فى العملية الجراحية) (تغطى طبقاً لما هو وارد بجدول المزايا) .

خدمات الإسترداد النقدي: ويقصد بها تكاليف الخدمات التى يحصل عليها مشتركى الطرف الأول لدى إحدى الجهات الطبية الغير متعاقدة مع الطرف الثانى سواء كانت خدمات (كشف – أدوية – فحوصات طبية – عمليات جراحية – ولادة وغيرها) (تغطى طبقاً لما هو وارد بجدول المزايا) .

تغطية متابعة الحمل: ويقصد بها تكاليف الفحوصات المعملية والأشعة والأدوية المرتبطة بالحمل والتى تلزم المشتركة أثناء فترة الحمل. (تغطى طبقاً لما هو وارد بجدول المزايا) .

تغطية الولادة: ويقصد بها التكاليف الناتجة عن الولادة ورعاية المشتركة حتى الخروج من المستشفى وتحتمل الولادة الطبيعية أو القيصرية وتشمل حالات الإجهاض الحتمى أو القانونى (تغطى طبقاً لما هو وارد بجدول المزايا) .

علاج العقم والضعف الجنسى: كل ما يلزم لعلاج العقم الأولى أو الثانوى والضعف الجنسى من أدوية وفحوصات وعلاج هرمونى وعمليات .

التقرير الطبى: التقرير المكتوب بواسطة إستشارى أو أخصائى أو مستشفى مصرح لها عن الحالة الطبية سواء من داخل الشبكة الطبية أو من خارجها وما يلزم لها من تدخل طبي ، ويجوز للطرف الثانى أن يطالب مشتركى الطرف الأول بتقديم تقارير طبية مفصلة عن حالاتهم الطبية لإعتماد التغطية الطبية المناسبة لهم .

درجة الإقامة : هي درجة الإقامة بالمستشفيات المتعاقدة والمدرجة بالهيئة الطبية وذلك فى حالة دخول المشترك للعلاج بالقسم الداخلى ويتم الإشارة اليها ببطاقة الاشتراك الخاصة بكل مشترك .

موانع الحمل : ما يتم من إجراءات لمنع الحمل سواء عمليات أو أدوية أو أتعاب الأطباء عن إجراءاتها.

أدوية التجميل : كل ما يلزم العناية بالبشرة أو تغذيتها أو تفتيح البشرة أو إزالة البقع أو التشوهات وكل ما يلزم العناية بالشعر وتغذيته وعلاج سقوطه أو علاج الصلع والتشوهات وكل ما يلزم لتنظيف الأسنان أو تلميعها.

المواد غير الطبية : مثل مكملات الغذاء كحبوب اللقاح وغذاء ملكات النحل ومحاليل العناية بالعدسات.

الخط الساخن : مجموعة مميزة من الأطباء والصيادلة والإداريين فى مختلف التخصصات الطبية والأعمال الإدارية واستقبال مكالمات المشتركين وتقديم خدمات الاستشارات الفورية والمتمثلة فى الآتى :-

- التواصل مع المستشفيات فى كافة حالات الطوارئ بدءاً من سيارات الإسعاف حتى خروج المريض.
 - إرسال الموافقات الطبية لكافة الجهات بعد دراستها.
 - القيام بالزيارات لتقييم الحالات داخل المستشفيات فى حالة الإحتياج.
 - ضمان تنفيذ خطاب التشغيل المتفق عليه بين الشركة والجهات المتعاقدة سواء عميل أو هيئة طبية.
 - العمل على مدار الساعة بنظام النوبات على مدار اليوم ٢٤ ساعة - ٧ أيام فى الأسبوع - ٣٦٥ يوم فى السنة.
- لجنة الرعاية الطبية :** هي اللجنة المختصة بإدارة برنامج الرعاية الطبية وتنفيذ بنود هذا العقد والمسئولة عن وضع الضوابط الخاصة بالوعاء المجمع والمشكلة بمعرفة الطرف الأول .

ثانياً : – التزامات الشركة :-

- ١- يلتزم الطرف الثاني بتقديم برنامج العلاج الطبي والخدمات الأساسية والإضافية للبرنامج طبقاً لجدول المزايا الطبية الذي تم تقديمه من قبل شركتكم بالعرض الفني والمالي لها وهو كالتالي:

Name : جهاز تنمية التجارة الداخلية	Requested Benefits
مستويات البرنامج "levels"	Plan A No. of subscribers / 800
Territory المنطقة	Egypt
Annual ceiling قيمة التغطية السنوية	EGP 50.000
Age الحدود العمرية	18 Years - 61 Years
Type of service التوجه	توجه مباشر
Medical Network الشبكة الطبية	Network A+ أعلى شبكة طبية
شامل مصاريف الإصدار والمصاريف الإدارية وضريبة القيمة المضافة والضرائب والرسوم والدمغات بكافة أنواعها.	تكلفة الفرد / السنة لعدد ٥٠٠ فرد تقريباً من العاملين بالجهاز
شامل مصاريف الإصدار والمصاريف الإدارية وضريبة القيمة المضافة والضرائب والرسوم والدمغات بكافة أنواعها.	تكلفة الفرد / السنة لعدد ٣٠٠ فرد تقريباً (من أسر العاملين) (الزوج – الزوجة)
شامل مصاريف الإصدار والمصاريف الإدارية وضريبة القيمة المضافة والضرائب والرسوم والدمغات بكافة أنواعها.	تكلفة الفرد / السنة (أبناء حتى عمر ٢٥ سنة)
شامل مصاريف الإصدار والمصاريف الإدارية وضريبة القيمة المضافة والضرائب والرسوم والدمغات بكافة أنواعها.	تكلفة الفرد / السنة من العاملين بالجهاز من سن ٦١ سنة حتى ٦٥ سنة عند بداية التأمين .
شامل مصاريف الإصدار والمصاريف الإدارية وضريبة القيمة المضافة والضرائب والرسوم والدمغات بكافة أنواعها.	تكلفة الفرد / السنة من الأسر من سن ٦١ سنة حتى ٦٥ سنة عند بداية التأمين .

مقدم العرض:
التوقيع:
الختم:

كراسته الشروط والمواصفات
لتقديم خدمة الرعاية الطبية
للعاملين بالجهاز وأسره

Inpatient & Day Patient Treatment	العلاج داخل المستشفى وعلاج اليوم الواحد
Hospital Accommodation . الإقامة داخل المستشفى والعلاج .	Single Room – غرفة أولى ممتازة مفردة Full Coverage –
Surgeons, Physicians . انعاب الطبيب والجراح Anesthetics Fees . والمساعدين وطبيب التخدير .	Full Coverage
Prescribed Drugs & Medical Supplies . الادوية والمستلزمات الطبية .	Full Coverage
Operating Theatre Fees . غرفة العمليات .	Full Coverage
Physiotherapy, Radiology & Lab Tests . العلاج الطبيعي والإشاعات والتحاليل الطبية .	Full Coverage
الإصابات الناتجة عن الحوادث وما ينتج عنها من تشوهات وما يلزم معها اجراء عمليات تجميل أو مستحضرات طبية .	Full Coverage
Intensive Care & Emergency . تحمل تغطية العناية المركزة بحد أقصى ١٤ يوم .	Full Coverage
Surgical body implants . مستلزمات الجراح .	Full Coverage
Endoscopes surgery . جراحات المناظير .	Full Coverage
Ambulance . سيارة الإسعاف فى حالة النقل من للمستشفى أو من المستشفى إلى أى جهة علاجية أخرى .	Full Coverage

Outpatient Treatment	العلاج خارج المستشفى
Outpatient service العيادات الخارجية .	Full Coverage
Corona Virus تقديم كافة الإجراءات والخدمات الطبية لفيروس كورونا المستجد من كشف طبي وعمل تحاليل طبية واشاعات والبروتوكول العلاجي	Full Coverage
Medications الأدوية الخارجية . وتشمل الادوية المحلية أو المستوردة	Full Coverage – Co-payment 20%- نسبة تحمل العميل
Specialists Consultations الكشف الطبي بالعيادات الخارجية وعيادات الأطباء وكشف الأسنان لدى الاختصاصيين والاستشاريين والأساتذة والعيادات الخارجية بالمستشفيات .	Full Coverage
Radiology & Lab Tests الإشاعات والتحاليل الطبية .	Full Coverage
Physiotherapy العلاج الطبيعي .	Full Coverage (24 Sessions)

Other Benefits	خدمات أخرى
١. تحمل تغطية صرف العلاج الشهري للأمراض المزمنة للسادة المشتركين (نسبة تحمل ٢٠٪) . ٢. تحمل تغطية قلم حقن الأنسولين أو غيارته. ٣. تحمل تغطية الحالات الكبرى للسادة المشتركين وتشمل : جراحة القلب المفتوح أو قسطر القلب العلاجية أو الدعامات الدوائية والطرفية أو السرطان أو التهاب الكبد الوبائي أو السوفالدي وبدائله محلى الصنع . ٤. تحليل الـ PCR والقسطر التشخيصية ليست حالات كبرى . ٥. تحمل تغطية الأمراض والخدمات الغير مغطاه طبقا لشروط العقد أو الوثيقة وإستثناءات العقد أو الوثيقة وحالات تجاوز الحد الأقصى للتغطية دون إستهلاكات الوعاء المجمع . ٦. تحمل تغطية تركيبات الأسنان والمسامير والطرايبش والإجراءات الغير مغطاه للأسنان . ٧. تحمل النظارات الطبية (الإطار / أو العدسات) كل سنة والعدسات الطبية اللاصقة . ٨. تحمل تغطية متابعة الحمل والولادة والإجهاض القانوني. ٩. وعاء مجمع وذلك بقيمة ٣,٠٠٠,٠٠٠ جم (ثلاثة ملايين جنية) للأدوية المزمنة والحالات الكبرى والأمراض والخدمات الغير مغطاه وحالات تجاوز الحد الأقصى للتغطية دون إستهلاكات الوعاء المجمع وإستثناءات العقد والأمراض والخدمات الغير مغطاه وذلك لجميع المشتركين سنويا ويتم ترحيل المتبقي من الوعاء السنوي الحالي إلى الوعاء السنوي القادم في حالة التجديد . ١٠. يتم تنسيب الوعاء المجمع بالزيادة أو النقصان طبقا للزيادة أو النقص لأعداد المشتركين .	الحالات المزمنة Chronic Conditions الحالات الكبرى major cases الأمراض والخدمات الغير مغطاه Non coverage إستثناءات العقد Contract exceptions Common Pool 3000.000 L.E – / year وعاء تأميني مجمع ثلاثة ملايين جنية
الأسنان Dental Dentist fees-dental X-rays-normal fillings-normal or surgical dental extraction-gum & root treatment وتشمل على سبيل المثال خدمات الكشف - الحشو العادي - الحشو المركب - الخلع البسيط والجراحي - علاج اللثة والجذور - اشعة الاسنان - المسكنات - المضادات - التنظيف وإزالة الرواسب الجيرية وكافة خدمات الأسنان وعلى ألا تشمل التلميع والتقويم والتجميل) .	Full Coverage

Direct access	الكشف المباشر (بدون تحويل مسبق).	تقديم خدمات الكشف في الحالات الطبية الطارئة والغير طارئة على السواء للسادة المشتركين مباشرة عند تقديم بطاقات الاشتراك الخاصة بهم (الكارنيهات) داخل الشبكة الطبية.
Reimbursement	الإصابات والحوادث داخل ج.م.ع. . الاسترداد النقدي .	تغطية جميع الإصابات التي تحدث للمشاركين داخل جمهورية مصر العربية فقط . ١٠٠٪ من أسعار مستشفى مصر الدولي وفقا لآخر قائمة أسعار .
Doctor visit	توصيل الأدوية الى المقرات الإدارية . طبيب الرعاية	توصيل أدوية العلاج الشهري الى مقرات جهاز تنمية التجارة الداخلية تحميل تغطية إصدار عدد ٢ كارت تخفيض لكل مشترك مجانا . ٦ زيارات أسبوعياً بمقرات الجهاز ووفقاً للمواعيد التي يتم الإتفاق عليها بين الطرفين على الا تقل عن ساعتين للزيارة الواحدة.
هذا العرض يشمل وثيقة تأمين تكافلي جماعي في حالة الوفاة لأي سبب وعند الإصابة بالعجز الكلي الدائم وعند الإصابة بالعجز الجزئي الدائم على أن تكون مزايا التأمين التكافلي الجماعي كالتالي : إصدار وثيقة تأمين تكافلي جماعي تشمل : - عند الوفاة الطبيعية أو وفاه بأي مرض مبلغ ١٠٠٠٠٠ جنيه . (مائة ألف) - عند الوفاة بحادث مبلغ ١٠٠٠٠٠ جنيه . (مائة ألف) - العجز الكلي الدائم لأي سبب مبلغ ١٠٠٠٠٠ جنيه . (مائة ألف) - العجز الجزئي الدائم لأي سبب مبلغ ٥٠٠٠٠ جنيه (خمسون ألف) وهذه الخدمة تقدم مباشرة بين الجهاز والشركة المصدرة للوثيقة ويصدر بها وثيقة تأمين تكافلي جماعي على أن يتم سداد كافة مصاريف إصدار الوثيقة بمعرفة الشركة التي سيتم اختيارها من بين المتقدمين .		وثيقة تأمين

مقدم العرض:
التوقيع:
الختم:

كراسته الشروط والمواصفات
لتقديم خدمة الرعاية الطبية
للعاملين بالجهاز وأسره

٢- يلتزم الطرف الثاني بتقديم كافة الخدمات العلاجية والمتفق عليها وفقا للحد الأقصى للتغطية " قيمة التغطية السنوية " المحدد للعلاج سنويا للسادة مشتركى الطرف الأول والمحددة بمبلغ ٥٠٠٠٠ جنيه فقط (خمسون الف جنيه) للمشارك وذلك دون إستهلاكات الوعاء المجمع وعلى أن يتم المحاسبة وفقا للأسعار التعاقدية للخدمات لدى مقدمي الخدمة المتعاقد معهم الطرف الثانى وعلى أن تكون الخدمات كالتالى:

(أ) الكشف المباشر وتحويلات طبيب الرعاية:

يلتزم الطرف الثاني بتقديم خدمات الكشف المباشر فى الحالات الطبية الطارئة والحالات المرضية العادية للسادة مشتركين مباشرة (توجه مباشر) عند تقديم بطاقات الإشتراك الخاصة بهم داخل الهيئة الطبية المعتمدة من الطرف الثانى .

(ب) خدمات الفحوصات المعملية والأشعة:

يتحمل الطرف الثانى تغطية خدمات الفحوصات المعملية والأشعة تغطية كاملة للسادة المشتركين وتقدم هذه الخدمة بمعامل التحاليل ومراكز الاشعة المتخصصة .

(ج) خدمات العلاج الطبيعى :

يتحمل الطرف الثانى تغطية خدمات العلاج الطبيعى الموصوفة للسادة مشتركى الطرف الأول وتقدم هذه الخدمة بمراكز العلاج الطبيعى المتخصصة وذلك بحد أقصى ٢٤ جلسة للمشارك .

(د) صرف الادوية:

يتحمل الطرف الثانى تغطية صرف الأدوية الموصوفة للسادة مشتركى الطرف الأول وفقاً لنسبة التحمل المتفق عليها (٢٠ %) والتي يقوم المشارك بدفعها داخل الصيدلية.

(هـ) درجة الإقامة بالمستشفيات:

يتحمل الطرف الثانى تغطية العلاج الداخلى بالمستشفيات للحالات الطبية المغطاة وفقاً لدرجة الإقامة الاولى المفردة الممتازة لكل البرامج .

(و) علاج الأسنان:

يتحمل الطرف الثانى تغطية مصاريف علاج الأسنان بالكامل طبقاً لجدول المزايا الموضح أعلاه . وتشمل التغطية على سبيل المثال (كشف الأسنان - أشعة الأسنان - الحشو العادى - الحشو المركب - حشو عصب - الخلع البسيط والجراحي - علاج اللثة - علاج الجذور - المسكنات - المضادات - التنظيف وإزالة الرواسب الجيرية) وكافة خدمات الأسنان ما عدا التركيبات والمسامير والطرابيش فيتم تغطيتها من الوعاء المجمع على أن يتم وضع الضوابط لإستخدامه عن طريق لجنة الرعاية الطبية ووفقا لجدول المزايا.

(ز) البصريات :

يتم تغطيتها من الوعاء المجمع (الإطار / أو العدسات) والنظارات الطبية كل سنة والعدسات الطبية اللاصقة ودعم عملية ليترك وذلك من الوعاء المجمع على أن يتم وضع الضوابط لإستخدامه عن طريق لجنة الرعاية الطبية ووفقا لجدول المزايا.

(ح) خدمات التمريض المنزلي :

يتم التغطية بحد أقصى ٣٠٠ جم في الزيارة الواحدة و بحد أقصى (٧) زيارات للمشارك الواحد .

(ط) الحمل والولادة والإجهاض القانوني:

يتم تغطيتها من الوعاء المجمع على أن يتم وضع الضوابط لإستخدامه عن طريق لجنة الرعاية الطبية ووفقاً لجدول المزايا والخاصة بحالات متابعة الحمل – الولادة (قيصري ، طبيعي) – الإجهاض القانوني.

٣- يلتزم الطرف الثاني بتقديم كافة الخدمات والمزايا الإضافية والموضحة في عرضها الفني والمالي وذلك بنفس قيمة العرض المقدم بحيث تكون جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وهي كالتالي :-

أ. وثيقة تأمين :

هذا العرض يشمل وثيقة تأمين تكافلي جماعي في حالة الوفاة لأي سبب وعند الإصابة بالعجز الكلي الدائم وعند الإصابة بالعجز الجزئي الدائم على أن تكون مزايا التأمين التكافلي الجماعي كالتالي : إصدار وثيقة تأمين تكافلي جماعي تشمل الآتي :-

- عند الوفاة الطبيعية مبلغ ١٠٠٠٠٠ جنيه . (مائة ألف)
 - عند الوفاة بحادث مبلغ ١٠٠٠٠٠ جنيه . (مائة ألف)
 - العجز الكلي الدائم لأي سبب مبلغ ١٠٠٠٠٠ جنيه . (مائة ألف)
 - العجز الجزئي الدائم لأي سبب مبلغ ٥٠٠٠٠ جنيه . (خمسون ألف)
- وهذه الخدمة تقدم مباشرة بين الطرف الأول والشركة المصدرة للوثيقة ويصدر بها وثيقة تأمين تكافلي جماعي على أن يتم سداد كافة رسوم ومصاريف إصدار الوثيقة بمعرفة الطرف الثاني شركة دون تحمل الطرف الأول مسؤولية أى إخلال أو تقصير فى سداد الإلتزامات أو أى متعلقات تخص الطرف الثاني تجاه الشركة المصدرة للوثيقة.

ب. كارت تخفيض :

توفير عدد ٢ كارت تخفيضات مجاناً بخصومات تصل إلى ٥٠ ٪ على الخدمات الطبية (الكشف – الأدوية – التحاليل – الإشاعات – خدمات الأسنان – النظارات – العمليات الجراحية) .

ج. تسليم العلاج الشهري:

تسليم العلاج الشهري للسادة المشتركين (بمقرات الجهاز) وتوفير خط ساخن وفريق متابعة خاص بالطرف الثاني لخدمة الطرف الأول

د. خدمات المتابعة اليومية والنظام الإلكتروني :

- توفير (Mobile Application) يتيح التعرف على جميع مقدمي الخدمة الطبية (مستشفيات – صيدليات – أطباء – معامل تحاليل – مراكز أشعة الخ) والتعرف على الهيئة الطبية بالكامل بكافة المحافظات والتحديث الدائم لها.
- إرسال واستقبال الموافقات ومتابعتها .

مقدم العرض:
التوقيع:
الختم:

كراسته الشروط والمواصفات
لتقديم خدمة الرعاية الطبية
للعاملين بالجهاز وأسره

- تقارير يومية لمتابعة الإتصالات ومدة المكالمات ومدة الإنتظار والمكالمات المسجلة ويتم إرسالها للطرف الأول في حالة ورود شكوى .
- تواصل مباشر مع خدمة العملاء.
- تقارير تقدم بصفة دورية لمتابعة الموافقات الطبية (fax – Email) يشمل مدة الحصول على الموافقة وتوقيت الموافقة وأنواعها لجميع المشتركين على أن يتم إرسالها الى لجنة الرعاية الطبية فى حالة طلبها .
- إرسال واستقبال جميع أنواع الموافقات ٧/٢٤ خلال ٣٠ دقيقة وبحد أقصى ٩٠ دقيقة من وقت إرسال الطلب.
- الإستمعاع عن الإسترداد النقدي على أن يتم إرسال التقارير المفصلة بالإستردادات النقدية بشكل دورى للجنة الرعاية الطبية .
- إرسال تقرير خدمات (إستهلاكات المشتركين) للجنة الرعاية الطبية بكافة البيانات والخدمات والتوقيات مما يتيح متابعة العقد بصفة مستمرة والرقابة أولا بأول بشفافية كاملة وأيضا استهلاكات الوعاء المجمع .
- إستمعاع المشتركين عن الشبكة الطبية (مقدمي الخدمة) ٧/٢٤ تليفونيا أو عن طريق الـ Mobil App.

٥. خدمة سحب عينات التحاليل

خدمه سحب عينات التحاليل داخل مقر العميل مع أكبر أسماء معامل التحاليل فى مصر مع تحمل المشترك قيمة الزيارة المنزلية وكذلك تقديم حملات التوعية المستمرة عن الأمراض والفيروسات المعدية.

٦. خدمة الحجز والتنسيق

تقدم الشركة خدمة حجز وتنسيق كافة الخدمات الطبية للمشارك وهو بالمنزل وذلك عن طريق طبيب الأسرة أو موظف خدمة العملاء الخاص به إذا استدعى الأمر ذلك .

٤- يتم استخدام الوعاء المجمع لبرنامج الرعاية الطبية والمخصص لتغطية صرف العلاج الشهرى للأمراض المزمنة والحالات الكبرى والتي تشمل (جراحة القلب المفتوح أو قسطر القلب العلاجية أو الدعامات الدوائية والطرفية أو السرطان أو التهاب الكبد الوبائى أو السوفالدى وبدائلته محلى الصنع وإستثناءات العقد والأمراض والخدمات الغير مغطاة وحالات تجاوز الحد الأقصى للتغطية دون إستهلاكات الوعاء المجمع والحالات المستثناءة والتي تدرج تحت هذا المسمى والتركيبات والمسامير والطرابيش والحمل والولادة والإجهاض القانونى وتحمل النظارات الطبية (الإطار / أو العدسات) كل سنة والعدسات الطبية اللاصقة ودعم عملية الليزك وذلك لجميع المشتركين سنويا) على أن يتم تغطيته من خلال وعاء تأمينى مجمع (pool) بمبلغ ٣,٠٠٠,٠٠٠ جم (ثلاثة ملايين جنيه لا غير) وذلك لجميع المشتركين سنويا وذلك بموافقة اللجنة المشكلة عن طريق الجهاز لهذا الغرض (لجنة الرعاية الطبية) مع إعداد ضوابط عامة يتم تحديدها من قبل اللجنة وذلك لضمان إستفادة جميع

مقدم العرض:
التوقيع:
الختم:

كراسته الشروط والمواصفات
لتقديم خدمة الرعاية الطبية
للعاملين بالجهاز وأسرههم

المشاركين من الوعاء المجمع خلال مدة التعاقد ويتم ترحيل المتبقى من الوعاء السنوى الحالى إلى الوعاء السنوى القادم فى حالة التجديد على أن يتم تنسيب الوعاء بالزيادة أو النقصان طبقاً للزيادة أو النقص لأعداد المشاركين.

ويجوز برغبة الطرف الأول عند إنتهاء الوعاء المجمع زيادته وفقاً لمعدلات الإستهلاك وذلك للصرف منه على الحالات المشار إليها عاليه حتى إتمام مدة العقد مع ترحيل المتبقى منه فى حالة التجديد أو رد ما تبقى منه فى حالة إنهاء التعاقد على أن لا يتم خصم أو سداد أى مصاريف إدارية أو رسوم أو ضرائب من المبلغ المخصص لزيادة الوعاء المجمع.

٥- يلتزم الطرف الثانى بتحمل تغطية مصاريف الخدمات الطبية الأساسية والإضافية المشار إليها عاليه للمشاركين لدى الطرف الأول والمؤداه داخل الهيئة الطبية المعتمدة وداخل النطاق الجغرافى المتفق عليه عن طريق الكشف المباشر (توجه مباشر) باستخدام بطاقة الإشتراك لدى أحد الأطباء المعتمدين أو المستشفيات المشار إليها بالعرض الفنى المقدم منه فور طلبها كما يلي :

• **الحالات الطبية الطارئة :**

- جميع الخدمات داخل المستشفى بموجب الكارنيه فقط.
- يتم الكشف بقسم الطوارئ فقط وليس بالعيادة الخارجية فى جميع الحالات الطارئة.
- الحالات التى يمكن علاجها بقسم الطوارئ يتم علاجها داخله ودون حجز المستفيد بالمستشفى.

• **الحالات الطبية الغير الطارئة:**

أ. **خدمات الكشف والإستشارات الطبية :**

- تتم داخل العيادات الخاصة والعيادات الخارجية المدرجة بالهيئة الطبية المعتمدة وفقاً لما أتفق عليه الطرفان بموجب الكارنيه فقط (كشف مباشر) .

ب. **الفحوص العملية والأشعة :**

- تتم داخل مراكز الفحوص الطبية المدرجة داخل الهيئة الطبية المعتمدة (مراكز أشعه - معامل تحاليل).

- بالكارنيه ونموذج تحويل معتمد من الإدارة الطبية أو طبيب الرعاية الأولية (الممارس العام).
- بالكارنيه والنموذج الخاص بخدمات الفحوص الطبية لدى إستشارى الطرف الثانى مباشرة والتى تقبل فى معامل التحاليل ومراكز الأشعة المخصصة لهذا النظام مع ملاحظة وجود بعض الخدمات التى تحتاج إلى موافقة مسبقة من إدارة الشركة .

ج. **خدمات صرف الأدوية الموصوفة :**

- للسادة مشتركى الطرف الأول (مع تحمل نسبة ٢٠ ٪) من خلال الصيدليات المدرجة بالهيئة الطبية المعتمدة وعلى ألا تكون لعلاج الأمراض المزمنة .
- بموجب الكارنيه وروشته معتمده من إدارة الشركة أو من طبيب الرعاية الأولية (الممارس العام) .

- بموجب الكارنيه مع نموذج صرف أدوية صادر من احد استشاري الطرف الثاني وأصل روسته الإستشاري

(على أن يكون كل من النموذج وأصل الروشته موقع ومختوم).

د. خدمات العلاج المزمن الموصوف :

- للسادة مشتركى الطرف الأول وداخل الهيئة الطبية المعتمدة لدى الطرف الثاني.

- بموجب روستة علاج مزمن تصدر من الإدارة الطبية بالشركة أو أون لاين تغطى فترة معينة وذلك بعد تقديم المستفيد تقرير من أحد إستشاري الطرف الثاني بما يفيد كونه يحتاج إلى تلقى علاج مزمن .

هـ. خدمات العلاج الطبيعى الموصوفة للسادة مشتركى الطرف الثاني:

- بموجب الكارنيه ونموذج تحويل معتمد صادر من الإداره الطبية أو طبيب الرعاية الأولية (الممارس العام).

و. خدمات العلاج الداخلي بالمستشفيات :

- تتم بالمستشفيات المدرجة بالهيئة الطبية لشركة ... للحالات الطبية المغطاه شاملة (تكاليف الإقامة وفتح غرفة العمليات وأجر المعالجين والجراحين وأطباء التخدير والتمريض والمساعدين وكافة مستلزمات الجراح).

- يستلزم موافقة مسبقة من الإدارة الطبية فى الحالات الغير طارئة وبناء على تقرير طبى من أحد استشارى الطرف الثانى يوضح تفاصيل الحالة المرضية سواء كان دخول المستشفى لتلقى (علاج أو لإجراء عملية جراحية) ليتم إصدار نموذج تحويل معتمد بالخدمة المطلوبة خلال ٢٤ ساعة.

ز. خدمات علاج الاسنان :

- تتم بالعيادات الخاصة بأطباء الأسنان بالهيئة الطبية وتشتمل على سبيل المثال (كشف الأسنان - أشعة الأسنان - الحشو العادى - الحشو المركب - حشو عصب - الخلع البسيط والجراحى - علاج اللثة - علاج الجذور - المسكنات - المضادات - التنظيف وإزالة الرواسب الجيرية) وكافة خدمات الأسنان .

- الكشف يكون بموجب الكارنيه فقط .

باقي الخدمات بموجب الكارنيه ونموذج تحويل معتمد من الإدارة الطبية أو طبيب الرعاية الأولية (الممارس العام) بعد تقديم تقرير من أحد استشارى الطرف الثانى يوضح به الخدمات المطلوبة.

٦- يلتزم الطرف الثانى بتقديم الخدمات سائلة الذكر في البنود السابقة بالمواصفات الفنية والأسعار الموضحة بعرض الأسعار المرسل منه :-

- بقيمة إشتراك سنوى قدرها جنيه (فقط) جنيه لا غير) لكل مشترك بالخدمة من العاملين بالجهاز لعدد () مشترك بمبلغ إجمالى جنيهها سنويا) جنيهه فقط لا غير) شاملة المصروفات الإدارية ومصروفات الإصدار وضريبة القيمة المضافة وكافة الضرائب والرسوم طبقا للقانون .

مقدم العرض:
التوقيع:
الختم:

كراسته الشروط والمواصفات
لتقديم خدمة الرعاية الطبية
للعاملين بالجهاز وأسرهم

- ويجوز برغبة السادة المشتركين العاملين بالجهاز الإشتراك لأحد أقاربه من الدرجة الأولى وعلى سبيل الحصر (الزوج أو الزوجة) بقيمة إشتراك سنوى (جنية) فقط (جنية) لا غير).
- الأبناء حتى سن ٢٥ سنة بقيمة إشتراك سنوى (جنية) فقط (جنية) لا غير)
- تكلفة الفرد / السنة من العاملين بالجهاز من سن ٦١ سنة حتى ٦٥ سنة عند بداية التأمين بقيمة إشتراك سنوى قدرها جنية فقط (جنية) لا غير) لكل مشترك .
- تكلفة الفرد / السنة من الأسر من سن ٦١ سنة حتى ٦٥ سنة عند بداية التأمين بقيمة إشتراك سنوى قدرها جنية فقط (جنية) لا غير) لكل مشترك .

٧- يلتزم الطرف الثاني أن تتضمن الشبكة الطبية المستشفيات والمراكز الطبية والمعامل ومراكز الأشعة والصيديات المتميزة ومنها على سبيل المثال لا الحصر :-

- يشترط أن تتضمن الشبكة الطبية المستشفيات والمراكز الطبية والمعامل ومراكز الأشعة والصيديات المتميزة ومنها على سبيل المثال لا الحصر :-
- (السلام الدولي المعادي - السلام الدولي التجمع الخامس - مصر الدولي - كليوباترا - الجوي التخصصي - القاهرة التخصصي - مستشفى المركز الطبي المقاولون العرب - وادي النيل - الوطني للعيون - العيون الدولي - مستشفى نسائم - الكلي الدولي - دار الفؤاد - الصفا - تبارك للأطفال - مستشفى الجابري - أمان - مركز سبيد كلينك - مركز نسائم) وكذلك الأطباء (د/ حاتم الأطروش (أنف وأذن) - د/ خالد سعد شهاب (استشاري نساء وتوليد) - د/ أشرف فاروق أبادير (جراحة عامة) - د / تامر عبد الحميد ديهوم (استشاري أطفال) - د/ هشام محمد فرج (استشاري عظام) - وكذلك شبكة الصيديات (العزبي - سيف - صيديات مصر - كير) ، وشبكة المعامل (المختبر - البرج - ألفا) ، مراكز الأشعة (ألفا سكان - مصر سكان - كايرو سكان - ميجا سكان) وما يماثلها في المستوى الطبي والانتشار.
- يحق للطرف الثاني تعديل المستشفيات أو الصيديات أو المراكز الطبية التي يتعامل معها والتي لا تقل عن مستوى الخدمات المقدمة من الجهات الطبية المماثلة لها والمذكورة بعاليه بما يحقق أداء الخدمة للمرضى على أعلى مستوى بشرط أن يقوم الطرف الثاني بإخطار الطرف الأول بأي تعديلات تطرأ على الهيئة الطبية للطرف الثاني خلال مدة لا تتجاوز سبعة أيام من تاريخ التعديل وفى حالة رغبة السادة المشتركين فى إضافة أحد مقدمي الخدمة للشبكة الطبية الخاصة بالطرف الثاني خصوصا فى حاله التواجد فى مناطق جغرافية غير مغطاه أو يخدم أكثر من عميل يقوم الطرف الثاني بإضافته الى الشبكة الطبية الخاصة به خلال مدة لا تتجاوز سبعة أيام من تاريخ الطلب .
- ٨- إذا تأخر الطرف الثاني فى تقديم الخدمات الموضحة بجدول المزايا فى البنود السابقة فور طلبها من أحد السادة المشتركين وذلك فى حالة وجود شكوى والتراخى فى حلها وذلك على النحو المبين ببنود العقد أو تراخى فى تنفيذ التزاماته فتوقع عليه غرامة بالنسب وفى الحدود المبينة والمنصوص عليها

بالمادة (٤٨) من القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة والمادة (٩٨) فقرة ٢ من لائحته التنفيذية ، وذلك بناء على تقرير يعد بمعرفة لجنة الرعاية الطبية التي تنشأ بمعرفة الطرف الأول.

كما يتم خصم ذات القيم الواردة في المادة المذكورة في حالة ثبوت تقديم الخدمة لأى من المشتركين على نحو مخالف للمواصفات الفنية تخصم من مستحقات الطرف الثاني ويعوض بها المشترك بما لا يجاوز فرق تقديم الخدمة.

٩- الإسترداد النقدي للخدمات الطبية يتم وفقاً للقواعد التالية:

أولاً : الإسترداد النقدي فى حالة الطوارئ : يتولى الطرف الثاني صرف الفواتير له وكافة تكاليف العلاج خارج الهيئة الطبية من المستشفيات والمراكز الطبية والعيادات والصيديات إلخ ويكون الإسترداد النقدي للخدمات بنسبة ١٠٠٪ من قيمة الفواتير أو الفاتورة المقدمة .

ثانياً : الإسترداد النقدي للدواء داخل صيدليات الشبكة الطبية وخارجها : يتم الإسترداد بعد خصم نسبة ٢٠٪ من القيمة التي يتحملها المشترك سواء داخل صيدليات الشبكة الطبية أو خارجها أو فى حالات صرف الأدوية الموصوفة بروشتات من أطباء خارج الشبكة الطبية .

ثالثاً : الإسترداد النقدي لخدمات الكشف والعلاج بالمستشفيات والمراكز الطبية والعيادات الخارجية داخل وخارج الهيئة الطبية : الإسترداد النقدي للخدمات بنسبة ١٠٠٪ من آخر أسعار قائمة خدمات مستشفى مصر الدولي أو قيمة الفاتورة أيهما أقل بشرط تقديم المستندات الرسمية مختومة ومعتمدة والتقارير الطبية المؤيدة لذلك.

رابعاً : الإسترداد النقدي لخدمات المعامل وخدمات الأشعة داخل وخارج الهيئة الطبية : الإسترداد النقدي للخدمات بنسبة ١٠٠٪ من آخر أسعار قائمة خدمات مستشفى مصر الدولي أو قيمة الفاتورة أيهما أقل.

خامساً : الإسترداد النقدي الخاص بحالات المتابعة والولادة والإجهاض القانوني : بشرط تقديم المستندات الرسمية اللازمة والتقارير الطبية المؤيدة مع صورة من شهادة ميلاد الطفل على أن يتم الصرف وفقاً للمضوابط المعدة بمعرفة لجنة الرعاية الطبية طبقاً لما هو وارد بجدول المزايا .

سادساً : الإسترداد النقدي للنظارات :

في حالة قيام أحد المستفيدين من نظام الرعاية الطبية محل العقد بطلب نظارة طبية أو العدسات الطبية اللاصقة وذلك بعد توقيع الكشف عليه وتقديم كشف النظارة (مقياس النظر) للطرف الثاني وأصل الفاتورة يتولى الطرف الثاني صرف قيمة النظارة أو العدسات الطبية اللاصقة من الوعاء المجمع وفقاً للمضوابط المعدة بمعرفة لجنة الرعاية الطبية .

تقديم المستندات الرسمية والتقارير الطبية المؤيدة شرطاً لإعتماد الإسترداد النقدي ويتم الصرف بعد أسبوعين من تقديم المطالبة إلا فى حالات الطوارئ فيتم الإسترداد فى خلال أسبوع من تاريخه .

١٠- يقوم الطرف الثاني بإبلاغ الطرف الأول عند بلوغ أحد المستفيدين نسبة ٨٠ ٪ من الحد الأقصى للتغطية السنوية دون الوعاء المجمع ، وفى حالة بلوغ المستفيد نسبة ٩٠٪ يتم وقف تقديم الخدمات عن طريق الطرف الثاني مؤقتاً "عدا حالات الطوارئ والداخلي" وإبلاغ الطرف الأول بذلك مع إرفاق تقرير

مفصل عن الحالة والتكلفة المتوقعة للصرف على الحالة لإستكمال العلاج وعما إذا كانت فى حدود التغطية السنوية للفرد أم تزيد ومدة العلاج .
ويجوز للطرف الأول أن يطلب استمرار علاج هذا المشترك مع تحمل كافة النفقات الزائدة عن التغطية السنوية دون الوعاء المجمع وذلك من الوعاء المجمع المخصص للجهاز بعد موافقه لجنة الرعاية الطبية عدا حالات الطوارئ والداخلي .

١١- يلتزم الطرف الثاني بتسليم الطرف الأول الكارنيهات الخاصة بالسادة المشتركين فى خدمة الرعاية الطبية يوم الموافق

• **يستثنى من إلتزامات الطرف الثانى الحالات الطبية التالية والمصاريف المرتبطة بها أو الناتجة عنها ما لم ينص صراحة عليها على أن يتم تغطيتها من الوعاء المجمع :**

- (١) العيوب الخلقية والأمراض الوراثية والتشوهات و السكتة الدماغية المستمرة .
- (٢) الكشف الدوري واختبارات الذكاء ، وفحوص الترقى أو السفر أو الزواج والعلاج خارج جمهورية مصر العربية.
- (٣) علاج الادمان وإعادة التأهيل و جلسات التخاطب والأمراض التي تنشأ عن تعاطى الكحوليات أو إدمان العقاقير أو محاولات الإنتحار والأمراض الجنسية بكافة أشكالها وأنواعها والإيدز.
- (٤) أمراض نقص المناعة المكتسبة ومرض تصلب الأعصاب المتناثر MS و تآكل المفاصل.
- (٥) علاج و فحوصات العقم والإخصاب والتلقيح الصناعى والضعف الجنسى والإجهاض لأسباب إختيارية وكافة وسائل وجراحات منع الحمل وعمليات الختان و الطهارة وألبان وأغذية الأطفال وعمليات تغيير الجنس.
- (٦) جراحات زراعة الأعضاء وزرع نخاع وكافة الأدوية المتعلقة بهم وعمليات تغيير الأطراف والمفاصل الصناعية والمصاريف المتعلقة بالتطعيمات والأمصال واللقاحات بشرط أن تكون غير علاجية وعدم التوافق العضلى والعصبى وشلل الأطفال.
- (٧) جراحات التجميل ما لم تكن ناتجة عن حادث نشأ بعد التعاقد.
- (٨) علاجات السممة والنحافة والعلاج بالوسائل غير التقليدية مثل العلاج بالأعشاب أو الوخذ بالإبر الصينية وكافة أنواع الطب البديل وعلاج العظام والعمود الفقرى باليد وغذاء ملكات النحل وأدوية علاج الصلع والمشيبي وعلاج سقوط الشعر وعلاج قشر الشعر ومستحضرات العناية الشخصية مثل أدوية حب الشباب والمحاليل الخاصة بالعدسات اللاصقة وجميع متعلقاتها.
- (٩) الفيتامينات إلا في حالات الضرورة الطبية ، والعلاج لدى الخبراء الأجانب وأمراض النوم والأعراض المترتبة عليه.
- (١٠) علاج الاوبئة على سبيل المثال و ليس الحصر (انفلونزا الطيور والخنازير والأمراض المصاحبة للشيوخوخة مثل الزهايمر وسلس البول).
- (١١) الإصابات التى تنتج عن الحروب وأحداث الشغب والمشاجرات الفردية والجماعية والكوارث الطبيعية أو الإشعاعات النووية أو الاصابات والأمراض التى تحدث أثناء الخدمة العسكرية أو اصابات الملاعب (التى

تنتج عن الألعاب الفردية والجماعية للمحترفين – ألعاب الدفاع عن النفس والأنشطة الخطرة للمحترفين).

(١٢) علاج الأمراض الناتجة عن الأوبئة الجرثومية والميكروبية مثل (الجمرة الخبيثة والكوليرا والطاعون) والإلتهاب الرئوي سارس .

(١٣) إصلاح عيوب البصر بالليزر وعمليات تشريط القرنية و عمليات إصلاح الحول والديناميكية الضوئية للعيون.

(١٤) التكاليف غير الطبية مثل النفقات الخاصة (بالتليفون أو الكافيتريا أو المرافق) .

ثالثاً : التزامات الجهاز :-

١- يلتزم الجهاز بسداد مستحقات الطرف الثانى وفقاً لقيمة الإشتراك الشهري أو الربع السنوى لإجمالي عدد المشتركين بخدمة الرعاية الطبية وذلك بناءً على تقرير تقدمه لجنة الرعاية الطبية التى تنشأ بمعرفة الطرف الأول بعد التقارير التى وردت إليها من قبل الطرف الثانى وملاحظات السادة متلقى الخدمة وذلك خلال مدة لا تتجاوز ٣٠ يوم تحسب من تاريخ الفحص والقبول والاعتماد ، علماً بأنه تم الاتفاق على عدد أولى يتم احتساب المطالبة المالية بناءً عليه وهو عدد ٥٠٠ مشترك من الأفراد وعدد ٢٠٠ من الأسر على أن يتم المراجعة والصرف لتسوية بند الحذف والإضافة وذلك من الشهر الأخير قبل نهاية التعاقد .

على أن تكون كافة الأسعار لكافة بنود التسعير شاملة المصروفات الإدارية ومصروفات الإصدار وضريبة القيمة المضافة وكافة الضرائب والرسوم طبقاً للقانون .

٢- يلتزم الجهاز بموافاة الطرف الثانى بملف يتضمن أسماء المشتركين وصورة بطاقة الرقم القومى والتى تتضمن كافة البيانات المطلوبة من كل مشترك لديه ليقوم الطرف الثانى بإصدار بطاقات العلاج لكل منهم تحمل الصورة والاسم لكل مشترك.

٣- يلتزم الجهاز بأنه فى حالة إساءة استخدام الخدمة من قبل أى مشترك يتبع له فى حالة إخطار الطرف الثانى له إكتشافه ذلك ويحق للطرف الثانى أن يطلب من الطرف الأول إلغاء تعاقد المشترك وذلك بعد إثبات ذلك بالمستندات وللطرف الأول أن يستجيب للطلب حال ثبوت ذلك ثبوتاً يقينياً فى حق المشترك .

إضافة مشترك :

فى حالة رغبة الطرف الأول فى إضافة مشتركين جدد بعد تاريخ سريان العقد يقوم الطرف الثانى بمطالبة جزء من القسط السنوي للإشتراك المتفق عليه طبقاً لعدد الشهور الميلادية المتبقية حتى تاريخ نهاية العقد ويحد أدنى ٥٠٪ من قيمة القسط السنوي وإذا كانت الإضافة مدة أكثر من ٥٠٪ من قيمة القسط (نصف المدة) تحسب بالأيام على أن يتم إرفاق المستندات المطلوبة لإضافة المشتركين الجدد ويتم تسوية الإضافات فى خلال ٧ أيام بمطالبات منفصلة عن مطالبات الدفعات الأساسية على أن يتم تسوية الإضافات فى الشهر الأخير من التعاقد.

حذف مشترك :

في حالة رغبة الطرف الأول في حذف أي مستفيد يتم رد نسبه من الإشتراك الخاص به تتناسب مع عدد الأشهر المتبقية وبشرط عدم استفادته من نظام العلاج ، وفي حالة استفادة المشترك من نظام العلاج الطبي يستحق الطرف الثاني قيمة الإشتراك السنوي كاملة ويستثنى من ذلك حالات الوفاة لأي سبب بأن يتم المحاسبة عن الأشهر قبل تاريخ الوفاة فقط سواء استفاد من الخدمات الطبية أم لا وعلى أن يتم تسوية الحذف في الشهر الأخير من التعاقد.

الطرف الثاني

الطرف الأول

الدكتور / ابراهيم ع شماوي

بصفته رئيس مجلس إدارة
جهاز تنمية التجارة الداخلية

مقدم العرض:
التوقيع:
الختم:

كراسته الشروط والمواصفات
لتقديم خدمة الرعاية الطبية
للعاملين بالجهاز وأسرهم



Internal Trade Development Authority

جهاز تنمية التجارة الداخلية

www.itda.gov.eg